

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم العلوم الاسلامية

العنوان

ضوابط السؤال في الدين

من خلال قوله تعالى: { فأسالوا أهل الذكر إن كنتم

لا تعلمون}.

مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس ل.م.د علوم اسلامية

تخصص: فقه وأصوله

إشراف الدكتور:

- بوناب عيسى

إعداد الطالبات :

- زروقي خضرة

- زازة أميرة

- عزري سهام

السنة الجامعية 2018/2019

مقدمة:

الحمد لله الذي أنار قلوب عباده المتقين بنور كتابه المبين وجعل القرآن شفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين.

والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء وأشرف المرسلين سيدنا محمد النبي العربي الأمين الذي فتح به أعينا عميا وآذانا صما وقلوبا غلغا وأخرج به الناس من الظلمات إلى النور صلاة وسلاما دائمين إلى يوم البعث والنشور وعلى آله الطيبين الأطهار وأصحابه الأبرار ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
أما بعد:

فإن أشرف ما يقدمه الباحثون في بحوثهم ما كان في خدمة القرآن العظيم وعلومه الجليلة الزاهرة وشرف الإنسان بشرف الرسالة التي يحملها والغاية التي يسعى من أجل تحقيقها ولما كان العلم سؤال وجواب وكان حسن السؤال نصف العلم وهو أحد وسائل التعلم والتعليم في الإسلام فلا تكاد تخلو سورة من سور القرآن الكريم من السؤال غير أن هناك مجموعة من الضوابط يجب مراعاتها لكي تكون فائدة من طرح السؤال وتحصل المنفعة والضالة المنشودة من ورائه.

1- إشكالية البحث : وفي هذا الإطار تبرز إشكالية بحثنا الرئيسية متمثلة في هذا التساؤل: ما

هي ضوابط السؤال في الدين؟ و تدرج تحته مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي:

- ما هي الصورة التي تتم عليها الدراسة التفسيرية والأصولية لآية "فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون"؟

- ما هو مفهوم السؤال في الدين؟

- ما هي الضوابط التي تساعدنا في اجتناب السؤال المذموم أو المنهي عنه؟

- ما هي الضوابط التي توصلنا إلى طرح السؤال المأمور به ؟

2-أسباب اختيار الموضوع: لقد دفعنا إلى تناول هذه الإشكالية بالبحث جملة من الأسباب الذاتية والموضوعية وهي:

من الذاتية: الرغبة الشديدة في معالجة موضوع السؤال والغوص في آيات القرآن الكريم التي حثت إليه، وميولنا الكبير إلى الدراسات المتعلقة أساسا بالقرآن الكريم

ومن الموضوعية: - تعلق السؤال بالقرآن الكريم أعظم كتاب على وجه الأرض، ولا شك أن هذا وحده من أكبر الدوافع للغوص في مضمونه وإبراز مفهومه وجمع تفاصيله .

- قلة الدراسات التي تعالج هذا الموضوع بشكل خاص - على حدّ اطلّاعي - وقد أيد

هذا الأمر رغبتني في تناوله ببحث مستقل.

3-أهمية الموضوع: إن الإشكالية السابقة الذكر تكتسي أهمية بالغة، ويتأكد استحقاق الموضوع أن يفرد بالبحث والدراسة من جهة الأصل الذي تعلق به وهو القرآن الكريم، وما يظهر أهمية الموضوع أيضا:

-كون السؤال وسيلة أساسية من وسائل التعلم، قال ابن حجر: "إن العلم سؤال وجواب"

-يعتبر السؤال أسلوبا فعالا لتنمية واكتساب القيم التربوية

-وجوب السؤال وضرورته بغرض الاستفسار والفائدة

4-أهداف البحث: يسعى البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف والمتمثلة فيما يلي:

- ابتغاء مرضاة الله أعظم وهذا أول هدف وأعظم غاية نرجوها من هذا البحث.

- التعرف على طريقة القرآن الكريم ومنهجه الرائع في عرض موضوع السؤال والعناية به.
- تسليط الضوء على موضوع السؤال والتساؤل للعناية به وبيان أهميته.
- بيان ضوابط السؤال المذموم أو المنهي عنه وإبراز ضوابط السؤال المحمود أو المأمور به.

5- منهج البحث: تم اعتماد المنهج الاستقرائي والتحليلي في البحث بصورة رئيسة ، فالأول فرضته طبيعة الموضوع التي تتطلب استقراء النصوص وجمع النقولات التي تعالجه، والثاني كان ضروريا من جهة ما تتطلبه هذه النصوص من تحليل بغية فهمها واستنتاج مراد أصحابها في موضوع السؤال وضوابطه وعملا بهذه المناهج فقد التزمنا طريقة تخصنا في تنظيم المادة العلمية لهذا البحث في متنه وهوامشه وملحقاته بهذا التفصيل:

أ-المتن: وقد انتظمت مادة المتن محررة تحت عناوين مناسبة تمّ تمييزها بخط عريض يليها مباشرة التحرير المناسب. وقد عالج البحث بيان ضوابط السؤال المذموم أو المنهي عنه التي تكون بالابتعاد عن الأسئلة التي يكون من ورائها تكلف أو تعنت أو تعجيز أو تنبع عن الوسوسة الشيطانية وكذلك بيان ضوابط السؤال المأمور به الذي يكون لدفع الجهل ابتداءً والسؤال عن النوازل وللترجيح ودفع الاحتمالات مع دراسة أصولية تفسيرية لأية " فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون" وبيان دلالة الأمر فيها ودلالة المفهوم.

ب-الهوامش: وفيها إحالات لتوثيق النصوص وعزو للآيات وتخريج لما ذكر من أحاديث

-الإحالات: قد التزمنا في توثيق النصوص المنقولة النهج التالي وهو: اسم المؤلف-اسم المؤلف و ذكر الجزء والصفحة مع إرجاء كافة معلومات الكتاب إلى فهرس المصادر.

- عزو الآيات: وتم ذلك بذكر اسم السورة ثم رقم الآية.

- **تخريج الأحاديث** : وكان ذلك نذكر الكتاب الذي ورد فيه الحديث فالباب أو رقم الحديث مع ملاحظة أنه إذا كان الحديث متفقاً عليه -أي ورد في الصحيحين - فإننا نقتصر على تخريجه منهما فقط

ج- الفهارس: ختمنا المذكرة بفهارس تنظيمية:

- فهرس الآيات: وكان يجمع الآيات الواردة في متن المذكرة ثم ترتيبها في جدول اعتماداً على ترتيب المصحف مع بيان صفحة ورود كل آية.

- فهرس الأحاديث: وكان بترتيب الأحاديث الواردة في متن البحث ترتيباً ألفبائياً لأول الحديث مع بيان صفحة ورود كل حديث.

- فهرس المصادر والمراجع: تم بترتيب كل ما اعتمدنا عليه من مراجع ترتيباً ألفبائياً لأسماء الشهرة لمؤلفيها .

- فهرس الموضوعات: وكان ذلك بذكر الجزئيات الواردة في البحث مع بيان صفحة ورودها.

6-الخطوة: استجابة إلى ما يقتضيه موضوع البحث فقد اعتمدنا الخطوة التالية:

يشمل هذا البحث بعد المقدمة على مبحثين وخاتمة

المقدمة:

المبحث الأول: حول الآية: دراسة تفسيرية وأصولية

المطلب الأول: الدراسة التفسيرية

الفرع الأول: التعريف بالآية محل التفسير

أولاً: رقمها وموقعها في المصحف

ثانياً: مكية أم مدنية

ثالثا: أسباب نزولها

الفرع الثاني: تفسيرها وموضوعها

أولا: تفسيرها

ثانيا: موضوعها وعلاقتها بما قبلها

المطلب الثاني: الدراسة الأصولية للآية

الفرع الأول: دلالة الأمر في الآية

أولا: مفهوم الموافقة

ثانيا: مفهوم المخالفة

المبحث الثاني: ضوابط السؤال في الدين

المطلب الأول: مفهوم الضابط والسؤال في الدين

الفرع الأول: مفهوم الضابط

أولا: مفهوم الضابط لغة

ثانيا: مفهوم الضابط اصطلاحا

ثالثا: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي

رابعا: الفرق بين الضابط والقاعدة

الفرع الثاني: مفهوم السؤال في الدين

أولا: مفهوم السؤال لغة

ثانيا: مفهوم السؤال اصطلاحا

ثالثا: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي

رابعا: أهمية السؤال في الدين

المطلب الثاني: ضوابط السؤال

الفرع الأول: ضوابط لاجتناب السؤال المذموم أو المنهي عنه

أولا: الضابط الأول: الابتعاد عن الأسئلة المنهي عنها صراحة أو تلميحا

1- المنهي عنه صراحة (بأساليب النهي المعروفة)

2- المنهي عنه تلميحا (يفهم أنها مذمومة)

ثانيا: الضابط الثاني: الابتعاد عن أسئلة التعنت والتعجيز

-التعنت (أمثلة)

-التعجيز (أمثلة)

ثالثا: الضابط الثالث: الابتعاد عن التكلف في السؤال:

-الابتعاد عن التكلف بالتفصيل والتدقيق (أمثلة)

-الابتعاد عن التكلف بالسؤال (أمثلة)

رابعا: الضابط الرابع: تجنب الأسئلة الغيبية التي لا سبيل إلى جوابها

خامسا: الضابط الخامس: الابتعاد عن أسئلة السخرية والاستهزاء

سادسا: الضابط السادس: الابتعاد عن أسئلة الوسوسة الشيطانية

الفرع الثاني: ضوابط السؤال المأمور به

أولا: السؤال لدفع الجهل ابتداءً

ثانيا: السؤال عن النوازل

ثالثا: السؤال للترجيح ودفع الاحتمالات

خاتمة : وفيها تم تدوين ما توصلنا إليه من نتائج.

7-الدراسات السابقة و صعوبات البحث:

بالنسبة للدراسات السابقة في الموضوع هناك دراسات تم الحصول عليها وأخرى لم يتمكن منها ومن بين ما وقع بين أيدينا :

-أسئلة الرسول صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وتطبيقاتها التربوية ،رسالة ماجستير في الآداب تخصص تفسير وحديث لنعمات محمد الجعفري (1426هـ/1427هـ)دراسة حديثة موضوعية ،جامعة الملك سعود ،المملكة العربية السعودية ،تناولت هذه الدراسة أسئلة الرسول صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وذلك بالاعتماد على الأحاديث التي وردت في الصحيحين والاقتصار عليها دون المصادر الأخرى لأنهما أهم مصدرين شرعيين بعد القرآن الكريم ولوجود مادة كافية للبحث فيهما وانتقت الباحثة الأحاديث المتضمنة للأسئلة وقد بلغ عدد الأحاديث بعد المسح الأول ما يقارب السبعين والمئة حديث وقامت الباحثة بتأصيل الأسئلة التي طرحها الرسول صلى الله عليه وسلم على صحابته واستنباط الفوائد التربوية من بين ثنايا كل حديث واستخلاص أهم أغراض الرسول صلى الله عليه وسلم من طرح السؤال وإجراء موازنة بين الهدى النبوي في طرح الأسئلة والنظريات التربوية المعاصرة من حيث نطاق الأسئلة وحدودها وأدواتها ووظائفها ومستوياتها وقد كان أهم ثمرات هذه الدراسة ما يلي :

- أن السؤال له مكانة كبيرة في المنهج النبوي التعليمي فقد أكثر صلى الله عليه وسلم من سؤال أصحابه عن أشياء من الدين بغرض تعليمهم وتحريك فطنتهم

- أن في أسئلته صلى الله عليه وسلم صورة رائعة لمعالجة المشكلات من تقويم الأخطاء وعرض البدائل الممكنة للتصحيح

- أسبقية المنهج النبوي على النظريات التربوية المعاصرة

- السؤال في ضوء القرآن الكريم: رسالة ماجستير في التفسير وعلومه لوردة مصطفى، (1430هـ/2009م)، الجامعة الإسلامية، غزة، تناولت الباحثة في هذه الدراسة التعرف على طريقة القرآن ومنهجه الرائع في عرض موضوع السؤال والعناية به وإخراج بحث تفسير موضوعي حول السؤال في القرآن الكريم وتبسيط الضوء على طبيعة السؤال وآيات السؤال وآدابه في القرآن الكريم حيث قامت الباحثة بجمع الآيات التي تناولت لفظ سأل واشتقاقاتها ثم قامت بدراسة تفسير هذه الآيات من خلال أمهات الكتب ثم قسمت آيات السؤال وعزت الآيات المستشهد بها إلى سورها بذكر اسم السورة ورقم الآية واستدلّت بالأحاديث النبوية والآثار التي تخدم هذه الدراسة ومن بين النتائج التي توصلت إليها ما يلي:

- تنوع صيغ السؤال التي وردت في القرآن الكريم في أحوالها وتصاريحها

- تعدد أنواع السؤال في القرآن الكريم فمنها (الاستفهامي، الإنكاري، التقريري، التوبيخي)

- معالجة القرآن الكريم لكل سؤال بما يتناسب مع أغراضه ودوافعه في ضوء منهجه الحكيم الخالد

- القيم التربوية التي تضمنها السؤال في القرآن الكريم: رسالة ماجستير في تخصص التربية في الإسلام لعلي

سعيد علي شومان (1412هـ، 1413هـ، 1992، 1993م)، جامعة اليرموك، اعتمدت هذه الدراسة

على منهج التحليل والاستنباط في دراسة الأسئلة القرآنية وما تضمنته من قيم تربوية وهذا مبني على تتبع

لنصوص القرآنية التي تضمنت السؤال في القرآن الكريم والدراسات القرآنية كما تم استخدام المسح الشامل للأسئلة في القرآن الكريم ثم أخذ نماذج ممثلة للأسئلة القرآنية والبحث في كتب التفسير واللغة التي تخدم الدراسة

-أحكام السؤال في الشريعة الإسلامية-مقال في جامعة الموصل ،كلية التربية الأساسية لعبد السلام إبراهيم مجيد الماجد 2006م ويهدف البحث إلى دراسة موضوع أحكام السؤال في الشريعة الإسلامية وقد اعتمد الباحث على منهج التأصيل الشرعي التحليلي في دراسته للنصوص في القرآن والسنة وقد قدم الباحث ببحثه على شكل مبحثين ،حيث تناول في مبحثه الأول تعريف السؤال في اللغة والاصطلاح وبيان معاني ألفاظ السؤال في القرآن الكريم ،أما المبحث الثاني فقد تضمن بيانا لأقسام الحكم التكليفي ثم بيان لأحكام السؤال وأقسامه ودوافعه وحكمه الفقهي وقد خلص الباحث إلى نتائج منها :أن من السؤال ما هو مطلوب شرعا وهو الذي لا يجوز للمسلم تركه كمعرفته لأحكام الطهارة والصلاة والصيام والزكاة وأركان الإسلام ومعرفة الحلال والحرام في باب المعاملات المالية فهذا يجب على السؤال ومن السؤال ما هو منهي عنه شرعا وهو ما أخفاه الله عن عباده ولم يكلفنا للبحث عنه لحكمة تعود بالنفع على المسلم نفسه إلى غيرها من النتائج الموضحة في ثنايا البحث.....

صعوبات البحث: لقد واجهتنا صعوبات في إعداد البحث من قبيل ما يواجه الطلبة حين يلجئون عالم البحث لأول فما بحثنا هذا إلا مذكرة ليسانس تتوج فترة جامعية وتمهد لمرحلة الدراسات العليا وعليه فهو باكورة بحث تفتقد للخبرة وهذا لا شك من الصعوبات إضافة إلى الافتقار إلى فضاء خاص في كليتنا يجتمع فيه الطلبة الباحثون لعدم وجود مكتبة حتى الآن .

المبحث الأول

الدراسة تفسيرية والأصولية للآية

المطلب الأول: الدراسة التفسيرية للآية

المطلب الثاني: الدراسة الأصولية للآية

المطلب الأول: الدراسة التفسيرية للآية

الفرع الأول: التعريف بالآية محل التفسير

أولاً: رقمها وموقعها في المصحف

وردت الآية في القرآن الكريم في موضعين :

1- في سورة النحل في قوله تعالى (وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا يوحي إليهم فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) الآية رقم (43) صفحة رقم (272)¹

2- في سورة الأنبياء في قوله تعالى (وما أرسلنا قبلك إلا رجالا يوحي إليهم فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) الآية رقم (7) صفحة رقم (322)²

ثانياً: مكة أم مدنية

¹ -سورة النحل الآية 43، جزء 14، حزب 28، ص 272.

² -سورة الأنبياء: الآية 7، جزء 17، حزب 33، ص 322.

سورة النحل من السور المكية التي تعالج موضوعات العقيدة الكبرى "الألوهية، الوعي، والبعث والنشور" وإلى جانب ذلك تتحدث عن دلائل القدرة والوجدانية في ذلك العالم الفسيح في السماوات والأرض، والبحار والجبال، تتحدث عن دلائل القدرة والوجدانية في ذلك العالم الفسيح في السماوات والأرض، والبحار والجبال، والسهول، والوديان، والماء الهاطل، والنبات النامي، والفلك التي تجري في البحر، والنجوم التي يهتدي بها السالكون في ظلمات الليل، إلى الآخر تلك المشاهد التي يراها الإنسان في حياته، ويدركها بسمعه، وبصره، وهي صور حية شاهدة دالة على وحدانية الله جل وعلا، وناطقة بآثار قدرته التي أبدع بها الكائنات.

ثالثا: سبب النزول

"وما أرسلنا قبلك إلا رجالا يوحي إليهم فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون"

روى البخاري عن ابن مسعود قال: "بنو إسرائيل والكهف، ومريم، ووطه، والأنبياء، ص، من العتاق الأول وهن من تلادي" أي من قدم بما حفظ من القرآن¹

الفرع الثاني: تفسيرها وموضوعها

أولا: تفسير آية الأنبياء :

قوله تعالى: "فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون"

قال ابن كثير في تفسيره للآية: أي اسألوا أهل العلم من الأمم كاليهود والنصارى وسائر الطوائف: هل كان الرسل أتوهم بشرا أو ملائكة وإنما كانوا بشرا، وذلك من تمام نعمة الله تعالى على خلقه إذ بعث فيهم رسلا منهم يتمكنون من تناول البلاغ منهم والأخذ عنهم.²

¹ - أبي الحسن ابن أحمد الواحدي، أسباب النزول، ص 132.

² - أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، جزء 3، صفحة 1342.

وذهب الشعراوي في تفسيره للآية من المقصود به هم اليهود والنصارى ماذا أرسلنا إليهم أرجالاً أم ملائكة¹

وذكر ابن عاشور في تفسيره أن المقصود به أن يسألوا أهل الذكر أي العلم بالكتب والشرائع السالفة من الأبحار والرهبان .

وجملة "فاسألوا أهل الذكر" معترضة بين الجمل المتعاطفة وتوجيه الخطاب لهم بعد كون الكلام جرى على أسلوب الغيبة، التفات، وتكننه أن الكلام لما كان في بيان الحقائق الواقعة أعرض عنهم في تقريره وجعل الكلام الموجه من الكلام إلى كل سامع وجعلوا فيه معبراً عنهم بضمائر الغيبة، ولما أريد تجهيلهم وإلجاؤهم إلى الحجة عليهم غير الكلام إلى الخطاب تسجيلاً عليهم وتفريعاً لهم بتجهيلهم²

وقد نحى الألوسي في تفسيره منحى آخر فقال المقصود أنها تلوين للخطاب وتوجيه له إلى الكفرة لتكبيهم واستنزاهم عن رتبة الاستعباد والنكير أثر التحقيق الحق على طريقة الخطاب الرسول صلى الله عليه وسلم لأنه بالخطاب في أمثال تلك الحقائق الأنيقة، وأما الوقوف عليها بالسؤال من الغير فهو من وظائف العوام وأمره صلى الله عليه وسلم بالسؤال في بعض الآيات ليس للوقوف وتحصيل العلم بالسؤال عنه لام آخر، والفاء لترتيب ما بعدها على ما قبلها وأصل الكتاب كما روى عن الحسن وغيره، وجواب الشرط محذوفة ثقة به لآلة المذكور عليه أي كنتم لا تعلمون ما ذكر فاسألوا أيها الجهلة أهل الكتاب الواقعتين على أحوال الرسل السالفة عليهم الصلاة والسلام لنزول شبهتكم أمروا بذلك لأن أخبار الجمع الغفير يفيد العلم في مثل ذلك لاسيما وهم كانوا يشايعون المشركين في عداوته صلى الله عليه وسلم ففيه من الدلالة على كمال الوضوح الأمر وقوة شأن النبي صلى الله عليه وسلم³

تفسير الآية: "النحل فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون".

¹ - محمد متولي الشعراوي، المختصر الميسر من تفسير الشعراوي، جزء 2، ص 405.

² - محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، جزء 17، ص 18.

³ - محمود الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، جزء 17، صفحة 12.

قال ابن كثير في تفسيرها يعني أهل الكتب الماضية أبشرا كانت الرسل إليهم أم ملائكته؟ فإن كانوا ملائكة: أذكر ثم وإن كانوا بشرا فلا تنكروا أن يكون محمد صلى الله عليه وسلم رسولا¹ وقد ذكر الصابوني في تفسيره أن مقصودها أي أسألوا يا معشر قريش العلماء بالتوراة والإنجيل يخبرونكم أن جميع الأنبياء كانوا بشرا إن كنتم لا تعلمون ذلك²

دلالة "من" في آية النحل: قوله تعالى "وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا يوحي إليهم"

يدل على تخصيص الرسالة بالرجال فيحتاج به من قال إن مريم عليها السلام ليست نبية، ويجاب إما بأن الآية اقتضت تخصص الرجال بالرسالة لا بالنبوة، وإما بأن قوله: "بالبينات والزبر" متعلق بأرسلنا³

ثانيا : موضوعها وعلاقتها بما قبلها وما بعدها:

آية الأنبياء في قوله تعالى: "وما أرسلنا إلا رجالا يوحي إليهم فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون وما جعلناهم جسدا لا يأكلون الطعام وما كانوا خالدين"

ولما بينا أولا أن الآيات تكون سببا للهلاك ، فلا فائدة لهم في الإجابة إلى ما اقترحوه عنها بعد بطلان ما قدموا به في القرن بين - ثانيا بطلان ما قدموا به في الرسول بكونه بشرا ، بأن الرسل الذين كانوا من قبله كانوا بإقرارهم من جنسه ، فما لهم أن ينكروا رسالته وهو مثلهم ، بل عليهم أن يعترفوا له عندما أظهر من المعجز عما اعترفوا لأولئك ، كل ذلك نظما عن أن يتمنى أحد إجابتهم إلى التأييد بملك ظاهر ، فقال عاطفا على ما أضفت "وما أرسلنا"

ولما كان السياق لإنكار أن يكون النبي بشرا ، وكان الدهر كله ما خلا قط جزء منه من إما برسول قائم ، وإما بتناقل أخباره ، كان تعميم الزمان أنسب فقال من غير حرف (جر-قبلك) أي في جميع الزمان

¹ - ابن كثير ، مرجع سابق ، جزء 3 ، صفحة 1141 .

² - محمد علي الصابوني ، صفوة التفاسير ، جزء 2 ، صفحة 128 .

³ - محمد بن عرفة الورغي ، تفسير ابن عرفة ، جزء 3 ، صفحة 21 .

الذي تقدم زمانك في جميع طوائف البشر "إلا رجالا يوحى إليهم" بالملائكة سرا من غير أن يطلع على ذلك الملك غيرهم كما اقتضته العظمة من التخصيص والأسرار عن الأخبار، وذلك من نعم الله على خلقه لأن جعل الرسل من البشر أمكن للتلقي منهم والأخذ عنهم .

ولما لم يكن لهم طريق في علم هذا إن لم يقبلوا خبره غير القرآن إلا سؤال من كانوا يقرعون إليهم من أهل الكتاب ليشايعوهم على ما هم عليه من الشك والارتياب ، قال : "فاسألوا أهل الذكر " ثم نبه على أنهم غير محتاجين فيه إلى السؤال مما كان قد بلغهم على الآجال من أحوال موسى وعيسى وإبراهيم وغيرهم عليهم السلام بقوله ، معبر الشك محركا لهم إلى المعالي "إن كنتم "أي بجيالاتكم "أي لا أهلية لكم في اقتناص علم ، بل كنتم أهل تقليد محض وتبع صرف .

ولما بين أنه على سنة من مضى من الرسل في كونه رجلا بين أنه على سنتهم في جميع الأوصاف التي حكم بها على البشر من العيش والموت فقال : "وما جعلناهم"أنه الرسل الذين اخترنا بعضهم إلى الناس ليأمروهم بأوامرنا ، ولما كان السبب في الأكل ترتيب هذا الهيكل الحيواني على ما هو عليه لا كونه متكثرا، وحد فقال : "جسدا" (أي ذوي جسد لحم ودم) منصفين " بأنهم لا يأكلون الطعام "بل جعلناهم أجسادا يأكلون ويتربون" وليس ذلك بمانع من إرسالهم ، قال ابن فارس في المحمل في كتاب الخليل: إن الجسد لا يقال لغير الإنسان من خلق الأرض ، ثم عطف على الأول قوله: "ما كانوا خالدين "أي بأجسادهم بل ماتوا كما مات الناس قبلهم وبعدهم، أي لم يكن ذلك في جبلتهم ، إنما تميزوا عن الناس بما يأتيهم عن الله سبحانه، ورسولكم صلى الله عليه وسلم ليس بخالد، فتربصوا كما أشار إليه ختم طه فانه متربص بكم وأنتم عاصون للملك الذي اقترب حسابه لخلقته وهو مطيع له ، فأيكم أحق بالأمن ؟

ولما بين أن الرسل والمرسل إليهم بشر غير خالدين ، بين سنته فيهم وفي أصمم ترغيبا لمن اتبع، وترهيبا لمن امتنع، فقال عاطفا بأداة التراخي في مظهر العظمة عن ما أرشد إليه التقدير من مثل : بل جعلناهم جسدا يأكلون ويشربون ويعيشون إلى آجالهم ويموتون ، وأرسلناهم إلى أممهم فحذروهم وأنذروهم وكلموهم كما أمرناهم ، ووعدناهم أن من آمن بهم أسعدناه ، ومن كفر واستمر أشقينا ، وأنا نهلك من

أردنا من المكذبين ، فآمن بهم بعض وكفر آخرون ، فلم نعالجهم بالآخذ بل صبرنا عليهم و طال بلاء
رسلنا بهم¹

المطلب الثاني : الدراسة الأصولية للآية

الفرع الأول : الدلالة الأصولية للأمر في الآية

أولاً: تعريف الأمر وصيغته

أ- تعريف الأمر :

● لغة: الطلب

● اصطلاحاً: الأمر هو اللفظ الدال على طلب الفعل على سبيل الاستعلاء فخرج بالقييد

الأخير الدعاء والالتماس²

ب- صيغ الدلالة على الأمر:

1_صيغة الفعل كقوله تعالى : "وأقيموا الصلاة"

2_الفعل المضارع المقرون بلام الأمر: "...فليصمه".

3_المصدر النائب عن فعل الأمر بقوله عز وجل : "فرهان مقبوضة".

¹-المرجع السابق ،الصفحة نفسها.

²-محمد مصطفى شلبي ،أصول الفقه الإسلامي ،جزء1،صفحة389.

4_ الجملة الخبرية الدالة على الطلب: "والوالدات يرضعن".¹

ثانيا: الدلالة الأصولية للأمر

وردت صيغ الأمر في الاستعمال العربي لمعاني كثيرة أهمها: الإيجاب، النذب، الإباحة

صيغة القرائن توحد القرائن الصارفة تصرفها من الوجوب إلى النذب أو الإباحة، ومن أمثلة ذلك:

في النذب: قوله تعالى: "إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه" (البقرة 282) لا يدل هذا الطلب على الحتم والإلزام، بقريئة ماورد في سياق الآية وقوله تعالى: "فإن أمن بعضكم بعضا فليؤد الذي أوتمن أمانته" (البقرة 283) فهذا النص يدل على طلب كتابة الدين وإنما يراد به النذب لا اللزوم، فهو من قبيل الإرشاد للعباد لما يحفظون من حقوقهم من الضياع، فإذا لم يأخذوا بهذا الإرشاد تحملوا هم نتيجة إهمالهم.

وقوله كذلك: "فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا" (النور: 33)، لا يدل على وجوب المكاتبه بقريئة القاعدة الفرعية، "إن المالك حر في التصرف في ملكه".²

في الإباحة: قوله تعالى: "وإذا حللتم فاصطادوا" (المائدة 2) فقد ورد هذا الأمر "فاصطادوا" بعد تحريم الاصطياد بقوله تعالى: "غير محلي الصيد وأنتم حرم" (المائدة 1) والاتفاق على أن الأمر بالاصطياد يدل على الإباحة فقط ولا يدل على الوجوب. وكذلك الأمر بادخار لحوم الأضاحي بعد ثلاث المأمور به بعد النهي عنه بأن الأمر الأخير وقع حضره وعاد إلى ما كان عليه وهو الإباحة.³

ثالثا: دلالة الأمر في الآية :

¹- عبد الرحيم يعقوب، تيسير الوصول إلى علم الأصول، صفحة 73.

²- عبد الكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، جزء 1، صفحة 292_295.

³- محمد مصطفى شلبي، أصول الفقه الإسلامي، جزء 1، صفحة 389.

"فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون"(الأنبياء7)

صيغة الأمر هنا مجردة من القرائن الصارفة فهي تدل على الوجوب ، فالآية إذن تدل بدلالة العبارة على وجوب السؤال على الجاهل حتى يتعلم أحكام دينه.

الفرع الثاني : دلالة المفهوم في الآية

تعريف المفهوم :

لغة :اسم مفعول من فهم يفهم فهما فهمت الأمر أي أدركته

اصطلاحا:

عرفه الجويني بقوله:هو ما يستفاد من اللفظ مسكوت عنه لا ذكر له تصريحاً ولكن المنطوق شعر به

تعريف دلالة المفهوم :

اصطلاحا:

دلالة لفظ على حكم ما لم يذكر في الكلام ولم ينطق به ،ولهذا سمي مفهوماً لأن الحكم فهم من اللفظ بواسطة شيء آخر كعلة الحكم أو انتفاء القيد في المنطوق به¹

ودلالة المفهوم نوعان:

أولاً:مفهوم الموافقة :

هو ما يكون المسكوت عنه موافقا في الحكم للمذكور

مفهوم الموافقة في الآية:

¹-مصطفى شليبي، مرجع سابق،صفحة505.

"فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون"

فدل بمفهومه على وجوب وجود من يسألهم الجاهل (العلماء)¹

ثانيا: مفهوم المخالفة :

ما يكون المسكوت عنه خالفا في الحكم للمذكور ويسمى دليل الخطاب .

لا مفهوم للمخالفة في الآية : "فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون" وإنما تخرج مخرج الغالب ومن أمثلة ذلك :

قوله تعالى : "وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن" (النساء:23) فقيد : "في حجوركم" ليس قيذا احترازيا ، وإنما هو قيد أكثرى بناء على أن عادة الناس جرت أن المرأة إذا تزوجت برجل وكان لها بنت من زوج سابق أنها تأخذها معها إلى بيت زوجها الجديد تربيها فيه ، فلا يعمل بمفهوم المخالفة أن الربيبة تحرم على الزوج بدخوله بأمرها ، سواء أكانت في حجره ورعايته أم لم تكن .² ومثاله أيضا : "يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة" (آل عمران :130) لا يعمل بمفهوم المخالفة وهو جواز أكل الربا إذا لم يكن أضعافا مضاعفة ، لأن هذا القيد خرج مخرج الغالب ، في أمر التعامل بالربا ، وهو ابتداءه بقدر قليل ثم صيرورته مضاعفا بمرور الزمن ، أوله هذا القيد ذكر لبيان الواقع فالقيد إذن ليس قيذا احترازيا ، فلا يقيد العمل بمفهوم المخالفة.

وكذلك لا يعمل بمفهوم المخالفة في قوله تعالى : "ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان خطئا كبيرا" (الإسراء 31) أي جواز قتل الأولاد عند عدم خشية الفقر أي الغنى ، لأن هذا القيد يخرج مخرج الغالب في تحريم القتل فلا يعمل بمفهوم المخالفة.

¹-العلامة خليل ،نور البصر شرح خطبة المختصر، صفحة 214.

²-عبد الكريم زيدان ، مرجع سابق ، صفحة 370.

وقوله كذلك : "إن أردنا تحصنا" لا مفهوم له بل خرج مخرج الغالب .

وقول الرسول صلى الله عليه وسلم : "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه"

قال ابن حجر : ذكر المسلمين هنا خرج مخرج الغالب ، لأن محافظة المسلم على كف الأذى عن أخيه المسلم أنه تأكيداً ، ولأن الكفار بصدد أن يقاتلوا وإن كان فيهم من يجب الكف عنه ، والإتيان بجمع التذكير للتغليب ، فإن المسلمات يدخلن في ذلك

وقوله في لا دخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي فأتجاوز في صلاتي مما أعلم من شدة وحد أمه من بكائه .

قال ابن حجر : وكأن ذكر الأم هنا خرج مخرج الغالب ، وإلا فمن كان في معناها ملتحف بها¹

¹ -عبد الكريم زيدان ، مرجع سابق ، جزء 1، صفحة 33.

المبحث الثاني

ضوابط السؤال في الدين

المطلب الأول: مفهوم الضابط والسؤال في الدين

المطلب الثاني : ضوابط السؤال

المطلب الأول: مفهوم الضابط والسؤال في الدين

الفرع الأول : مفهوم الضابط

أولا : مفهوم الضابط لغة

الضاد والياء والطاء أصل صحيح . ضبط الشيء ضبطا والأضبط :الذي يعمل بيديه جميعا: يقال ناقة

ضبطاء قال: عذافره ضبطاء تحدى كأنها فنيق غدا يحوى السّوام السّوارحا

وفي الحديث:(أنه سئل عن الأضبط)¹

ثانيا: مفهوم الضابط اصطلاحا:

¹ - أبي الحسين احمد بن فارس ،معجم مقاييس اللغة ، الجزء3، صفحة 387

فهو حكم جزئي ينطبق على جزئياته وهو مرادف للقاعدة حيث قال التهانوي: القاعدة في الاصطلاح مرادفة (للأصل والقانون والمسألة والضابطة والمقصد)¹ وقال الفيومي في المصباح المنير: القاعدة في الاصطلاح: بمعنى الضابط وهو الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته²

ثالثا: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي :

للمعنى الاصطلاحي علاقة بالمعنى اللغوي للضابط لأن الضابط يحصر ويحبس الفروع التي تدخل في إطاره والحفظ الذي من معاني الضبط أيضا يفيد الحصر والحبس لبقاء المحفوظ وحبسه في ذاكرة الحفظ³

رابعا: الفرق بين الضابط والقاعدة:

مما ينبغي أن يعلم هنا أن بعض أهل العلم لم يفرق بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي وإنما جعلهما بمعنى واحد

قال الفيومي: والقاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط وهو الأمر الكلي المنضبط على جميع أجزائه إلا أن جمهور علماء هذا الفن على التفريق بينهما والفرق أن القاعدة الفقهية تعم عدة أبواب فقهية أما الضابط فلا يتعلق إلا باب فقهي واحد

قال ابن السبكي : والغالب فيما اختص بباب وصد به نظم صور متشابهة أن يسمى ضابطا

وقال السيوطي : أن القاعدة تجمع فروعاً من أبواب شتى والضابط يجمع فروعاً من باب واحد

وقد سار على هذا التفريق كثير من المعاصرين وهذا الاصطلاح هو ما استقر عليه الأمر بعد تطور هذا مع مرور الزمن حيث إن اللفظ يكون عاماً في عصر ثم يصبح خاصاً بعد ذلك وعلى هذا يحصل تسامح

¹ -محمد بن علي كشاف، اصطلاحات الفنون، ج2، ص886

² -أحمد محمد المقرئ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ص700

³ -يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، القواعد الفقهية، صفحة 58

كثير من المتقدمين في إطلاق كل من القاعدة والضابط على الآخر والحاصل : أن القاعدة والضابط يشتركان في أن كلا منهما حكم كلي فقهي ينطبق على فروع فقهية ويتفرقان فيما يلي :

1- أن القاعدة تشتمل عدة أبواب فقهية أما الضابط فهو يختص بباب فقهي واحد وهذا أبرز الفروق وأظهرها اعتبارا عند العلماء وأوضحها عند التطبيق وقد تقدمت الإشارة إليه .

2- أن الاستثناءات الواردة على القاعدة أكثر منها على الضابط لأن الضابط يضبط موضوعا واحدا فلا يكثر فيه الاستثناءات بخلاف القاعدة.

3- أن القاعدة متفق على حكمها في الأعم الأغلب أما الضابط فيكثر الخلاف في حكمه بين الفقهاء.

4- أن القاعدة تصاغ بعبارة موجزة وألفاظ تدل على العموم والاستغراق غالبا أما الضابط فلا يغلب فيه ذلك¹

الفرع الثاني : مفهوم السؤال في الدين

أولا : مفهوم السؤال :

في لغة العرب السين والهمزة واللام كلمة واحدة يقال سأل يسأل سؤالا ومسألة ورجل سؤلة : كثير السؤال² وهو من الإنشاء الطلبي ومعناه: طلب الفهم أي حصول صورة الشيء المستفهم عنه في ذهن المستفهم³

ثانيا : مفهوم السؤال اصطلاحا :

¹ -سلطان بن ناصر الناصر ، الضوابط الفقهية من شرح الزركشي على مختصر الخراقي ،صفحة 25_29

² -أبي الحسن أحمد بن فارس ، المرجع السابق ص124.

³ -جائزة زهواني مهارة السؤال والتفكير وأثرها في التربية الدعوية ص19 نقلا عن بدوي طبانة معجم البلاغة العربية

السؤال استدعاء معرفة أو ما يؤدي إلى المعرفة جوابه على اللسان واليد خليفة له بالكتابة أو الإشارة واستدعاء المال جوابه على اليد واللسان خليفة لها إما بوعده أو برد والسؤال إذا كان للتعريف تعدى إلى المفعول الثاني تارة بنفسه وتارة بالجار تقول سألتك كذا وسألتك عن كذا وبكذا ويعد أكثر ورودا قال تعالى: (ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) سورة الإسراء الآية 85 (ويسألونك عن الأنفال) سورة الأنفال الآية 1 وإذا كان السؤال لاستدعاء مال فإنه يتعدى بما أو بمن نحو قوله تعالى (وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب) سورة الأحزاب الآية 53. (وسئلوا ما أنفقتم وليسألوا ما أنفقوا) سورة الممتحنة الآية 10. (وسألوا الله من فضله) سورة النساء الآية 32 ويعبر عن الفقير إذا كان مستدعيا الشيء نحو (وأما السائل فلا تنهر) سورة الضحى 10 (للسائل والمحروم) سورة الذاريات الآية 19 وقيل إن لفظ السؤال يجيء لما تجيء له أدوات الاستفهام¹

ثالثا: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:

إن الناظر في المعنيين -اللغوي والاصطلاحي- للسؤال لا يجد فارقا واضحا وكبيرا بينهما بل يجد أن كلا المعنيين متقاربان إلا أن المعنى الاصطلاحي تناول السؤال بنظرة شمولية أما المعنى اللغوي ففيه الإيجاز والإجمال²

رابعا: أهمية السؤال في الدين

يجب على كل مسلم أن يتفقه في دينه ويتعلم من أحكامه ما ينفعه وما يسير به في طريق سوي حتى لا تختلط عليه الأمور ويلتبس عليه الحق بالباطل والحلال بالحرام ولهذا جاء في الحديث (طلب العلم فريضة على كل مسلم)³ والمراد كل إنسان ذكر أكان أو أنثى فالمسلمة كالمسلم في طلب العلم بالإجماع وإن لم

¹-وردة محمد كحيل، السؤال في ضوء القرآن الكريم، ص 16

²-وردة محمد كحيل، المرجع نفسه، ص 17

³-سنن ابن ماجه، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، حديث رقم 224، ص 56.

يرد في الحديث لفظ (مسلمة) وهناك عدة طرق لطلب العلم والتفقه في الدين من بينها السؤال أي أن يسأل المسلم فيما يعرض له من أمور وما يعني له من مشكلات يومية تشبه عليه الأمور فيها ولا يعرف أهى من الحلال أم من الحرام لابد له أن يسأل أهل الذكر وأهل العلم كما أرشدنا الله في كتابه العزيز بقوله "فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون" النحل 42 أي ارجعوا إلى أهل المعرفة وأهل الخبرة وهذه قاعدة في الحياة كلها كما أن الإنسان إذا مرض أو مرض ولده يرجع إلى أهل الاختصاص في الطب كذلك في كل أمر من الأمور ومنها أمور الدين وفي حياة النبي صلى الله عليه وسلم أصيب أحد الصحابة بجرح وكان عليه جنابة ولا بد أن يغتسل ويتطهر فأفتاه بعض من معه بأن ينزل الماء ويغتسل مع هذه الجراحة فكانت النتيجة أن الرجل مات من آثار ذلك فلما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم خبر هذه الحادثة قال في شأن هؤلاء الذين أفتوه: قتلهم الله! ألا سألوا إذ لم يعلموا؟ فإنما شفاء العي السؤال. إنما يكفيه أن يتيمم¹ حيث أن للسؤال في القرآن الكريم مكانة وأهمية تأتي من اعتباره وسيلة من وسائل التعلم ويكون السؤال أسلوباً فعالاً لتنمية واكتساب القيم التربوية وقد أكدت النصوص القرآنية أهمية السؤال حيث كان المسلمون والنبي صلى الله عليه وسلم ينتظر إجابة الوحي عن تلك الأسئلة وأحياناً صلى الله عليه وسلم فيجيب لأنه لا ينطق عن الهوى²

¹-يوسف القرضاوي، الفتوى بين الانضباط والتسيب، ص55ص59.

²-علي سعيد علي شومان، القيم التربوية التي تضمنها السؤال في القرآن الكريم، ص 33

المطلب الثاني: ضوابط السؤال في الدين

الفرع الأول: ضوابط لاجتناب السؤال المذموم أو المنهي عنه

السؤال المذموم: وهو ما طلب الشارع تركه على وجه الحتم والإلزام بحيث يثاب تاركه ويعاقب فاعله¹

السؤال المنهي عنه: وهو طلب الشارع ترك شيء على وجه الأفضلية والأولوية بحيث لا يعاقب فاعله

والفعل المطلوب تركه يسمى مكروها مثل كثرة الكلام والسؤال والاستفسار عن شؤون الغير وأحوال

الأشياء دون مبرر²

ويظهر البحث في سبب النهي خصوصا مع استحضار ما تقدم في منهجية القرآن الكريم التي تعتمد عليها بشكل واضح وأن الأسئلة طريق لازم للرفقي العلمي والمعرفي والعملية وبعد في النصوص الحاضرة والمبيحة

¹-عبد السلام إبراهيم مجيد الماجد، أحكام السؤال في الشريعة الإسلامية، مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية جامعة

الموصل قسم أصول الدين، المجلد 4، العدد 2 ص 9

²-عبد السلام إبراهيم مجيد الماجد، المرجع السابق، ص 11

وكلام أهل العلم في ذلك يترجح أن النهي عن الأسئلة ليس شاملا لكل الأحوال بل هو نهي محدد في أمرين هما:

الأول: نهي خاص بزمن التشريع ووقت نزول الوحي حيث كانت الأحكام الشرعية تنزل عن طريق الوحي والتكاليف تتحدد فجاء النهي عن الإكثار من الأسئلة مقرونا بالاختلاف على الأنبياء وجاء لمقصد شرعي واضح وجلي وهو الحرص على إبقاء دائرة الإباحة أوسع من دائرتي الكراهة والتحریم كما يظهر من قوله صلى الله عليه وسلم: (إن أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته)¹ ذلك أن الأسئلة في الزمن النبوي حيث كان الوحي يتنزل تنقل المسألة موضع السؤال من مساحة الإباحة إلى مساحة التكليف حيث الأمر والنهي والثواب والعقاب

الثاني: نهي خاص بطبيعة الأسئلة سواء أكان ذلك في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم أم بعد التحاقه بالرفيق الأعلى وهذا النوع من النهي يشمل جميع المجالات الدينية والدينيوية إذا كانت تلك الأسئلة لا تجني فائدة ولا تحقق هدفا وكان الهدف منها التعنت أو التعجيز أول الفضول أو كشف ستر أو ضياع وقت أو كون السؤال واهيا لا يستحق جوابا أو ما يدل على السفه والجهل²

والتحقيق أن سبب النهي عن الأسئلة في الشريعة يعود إلى أمرين هما:

الأول: أنه ربما كان السؤال سببا لتحریم شيء على المسلمين فيلحقهم به مشقة

والثاني: أنه ربما كان في الجواب ما يكرهه السائل ويسوء مع عدم الحاجة إليه أصلا

¹ -أبو الحسين مسلم النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب توقيره وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أولا يتعلق به تكليف وما لا يقع، حديث رقم 2357، ص 1107.

² -نعيمات محمد الجعفري، أسئلة الرسول صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وتطبيقاتها التربوية، ص 53

قال الحافظ بن حجر العسقلاني رحمه الله: إن السؤال عن الشيء بحيث يصير سببا لتحريم شيء مباح هو أعظم الجرم، لأنه صار سببا لتضييق الأمر على جميع المكلفين.¹

أولا - الضابط الأول: الابتعاد عن الأسئلة المنهي عنها صراحة أو تلميحا:

1: المنهي عنه صراحة (بأساليب النهي المعروفة):

-السؤال عما لا فائدة في أو مصلحة حقيقية ترجى من ورائه:

قال الحافظ بن كثير في تفسير قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حلیم" سورة المائدة الآية 101 هذا تأديب من الله تعالى لعباده المؤمنين ونهي لهم أن يسألوا عن أشياء لا فائدة لهم في السؤال والتنقيب عنها وفي الحديث كره المسائل وعابها أراد المسائل الدقيقة التي لا يحتاج إليها²

_النهي عن كثرة السؤال: (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم فإنما أهلكك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم)³ فالواجب على المسلمين الكف عن ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم لأن مخالفة ما جاء به الأنبياء والرسول يعد سببا من أسباب هلاك الأمم السابقة وكثرة الأسئلة سبب من أسباب الاختلاف والهلاك⁴ مثل السؤال عما سكت عنه الشرع ولم يبينه مثل السؤال عن مفتي الميزان يوم القيامة هل هي من أم من ورق؟⁵ ولهذا يقول الإمام الشاطبي رحمه الله: الإكثار من الأسئلة

¹-خالد بن منصور الدريس ، (www.islamway.net)، الأسئلة المنهي عنها

²-نعمات محمد الجعفري، المرجع السابق ص54

³-أبو الحسين مسلم النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب توقيره وترك سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك، حديث رقم 1337، ص1107

⁴-عبد الله بن حمود الفريج، (www.alukah.net)، النهي عن كثرة السؤال والتنطع

⁵-عبد الفتاح أبو غدة، منهج السلف في السؤال عن العلم وفي تعلم ما يقع وما لم يقع، مجلة كلية أصول الدين ط1،

مذموم والدليل النقل المستفيض من الكتاب والسنة وكلام من ذلك قوله تعالى: "يأيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها والله غفور حلِيم" سورة المائدة الآية 101¹ وهنا تجدر الإشارة إلى أن أسئلة الصحابة كانت تدور حول الأمور النافعة في الدين قال ابن عباس رضي الله عنه: "ما رأيت قوما خيرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سأله إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض صلى الله عليه وسلم حتى قبض صلى الله عليه وسلم كلهن في القرآن (ويسألونك عن المحيض)، (يسألونك عن الشهر الحرام)، (ويسألونك عن اليتامى). ما كانوا يسألونه إلا عما ينفعهم قال أبو عمر: ليس في الحديث من الثلاث عشرة مسألة إلا ثلاث قلت: ومراد ابن عباس بقوله (ما سأله إلا عن ثلاث عشرة مسألة) المسائل التي حكاه الله في القرآن الكريم وإلا فالمسائل التي عنها وبين لهم أحكامها بالسنة لا تكاد تحصى ولكن إنما كانوا يسألونه عما ينفعهم من الوقعات ولم يكونوا يسألونه عن المقدرات والأغلوطات وعضل المسائل ولم يكونوا يشتغلون بتفريع المسائل وتوليدها بل كانت همومهم مقصورة على تنفيذ ما أمرهم به فإذا وقع بهم أمر سأله عنه فأجابهم²

أن يكون السؤال معارضا لما في الكتاب والسنة بالرأي: ولذلك قال سعيد بن المسيب لربيعه لما سأله عن مسألة في الديات، فقال سعيد: أعراقي أنت؟ ولذلك لأن العراقيين في ذلك الزمن ظهر فيهم ما يسمى بأهل الرأي فقال ربيعة: عالم مثبت، أو جاهل متعلم، قال ابن المسيب: يا ابن أخي إنها السنة³

-السؤال عن المتشابهات: وعلى ذلك يدل قوله تعالى (فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله) سورة آل عمران الآية: 7 وعن عمر ابن عبد العزيز رحمه قال: (من جعل دينه

¹-أبي إسحاق الشاطبي، الموافقات، مجلد 5، ص374

²-ابن القيم الجوزية، إعلام الموقعين من رب العالمين، جزء 2، ص134

³-خالد منصور الدريس، المرجع السابق .

عرضة للخصومات أسرع التنقل) ومن ذلك من سأل الإمام مالك رحمه الله تعالى عن الاستواء فقال: الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة¹

2_السؤال المنهي عنه تلميحا:

-التنطع في السؤال: قال الحافظ بن حجر العسقلاني رحمه الله: والتحقيق في ذلك أن البحث عما لا يوجد فيه نص على قسمين :

أحدهما: أن يبحث عن دخوله في دلالة النص على اختلاف وجوهها فهذا مطلوب لا مكروه بل ربما كان فرضا على من تعين عليه من المجتهدين

ثانيهما: أن يدقق النظر في وجوه الفروق فيفرق بين متماثلين بفرق ليس له أثر في الشرع مع وجود وصف الجمع أو بالعكس بأن يجمع بين متفرقين بوصف طردي فهذا الذي ذمه السلف وعليه ينطبق حديث ابن مسعود رفعه(هلك المتنطعون)² قالها ثلاثا. فأروا أن فيه تضييع الزمان بما لا طائل تحته ومثله الإكثار من التفريع على مسألة لا أصل لها في الكتاب والسنة ولا الإجماع وهي نادرة الوقوع جدا فيصرف زمانا كان صرفة في غيرها أولى ولا سيما إن لزم من إغفال التوسع في بيان أكثر وقوعه وأشد من ذلك كثرة السؤال والبحث عن أمور مغيبة ورد الشرع بالإيمان بها مع كیفيتها ومنها مالا يكون له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن وقت الساعة وعن الروح وعن مدة هذه الأمة. ذلك مما لا يعرف إلا بالنقل الصرف والكثير منه لم يثبت فيه لشيء فيجب الإيمان به من غير بحث وأشد من ذلك ما يوقع كثرة البحث عنه في الشك والحيرة قال بعضهم: مثال التنطع في السؤال حتى يفضي بالمسؤول إلى الجواب بالمنع بعد أن يفتى بالإذن: أن يسأل عن السلع التي توجد في الأسواق : هل يكره شراؤها ممن هي في يده من قبل البحث عن مصيرها إليه أو لا؟؟ فيجيبه بالجواز فإن عاد فقال أخشى أن يكون من نهب

¹-(www.islamweb.net)، أنواع الأسئلة المدمومة في الشرع

²-أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، حديث رقم 2670، ص 1231

أو غضب ويكون ذلك الوقت قد وقع شئ من ذلك في الجملة فيحتاج أن يجيبه بالمنع ويقيد ذلك فإن ثبت شئ من ذلك حرم وإن تردد كره أو كان خلاف الأول ولو سكت السائل عن هذا التنطع لم يزد المفتي على جوابه بالجواز . وإذا تقرر ذلك فمن يسد باب المسائل حتى فاته معرفة كثير من الأحكام التي يكثر وقوعها فإنه يقل فهمه وعلمه ومن توسع في تفريع المسائل وتوليدها فيما يقل وقوعه أو يندر ولا سيما كان الحامل على ذلك المباهاة والمغالبة فإنه يذم فعله وهو عين الذي كرهه السلف ومن أمعن في البحث عن معاني كتاب الله محافظا على ما جاء في تفسيره صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه الذين شاهدوا التنزيل وحصل من الأحكام ما يستفاد من منطوقه ومفهومه وعم معاني السنة وما دلت عليه كذلك مقتصر على ما يصلح للحجة منها فإن الذي يحمد ويتنفع به وعلى ذلك يحمل عمل فقهاء الأمصار من التابعين فمن بعدهم¹

-السؤال عما لا ينفع في الدين: كسؤال عبد الله بن حذافة للنبي صلى الله عليه وسلم من أبي؟ وروي التفسير أنه عليه الصلاة والسلام سئل ما بال الهلال يبدو رفيعا كالخيط ثم لا يزال ينمو حتى يصير بدرا ثم ينقص إلا أن يصير كما كان فأنزل الله (يسألونك عن الأهلة) إلى قوله (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها) سورة البقرة الآية 189 فإنما أجيب بما فيه من منافع الدين²

-أن يسأل عن علة الحكم وهو من قبيل التعبدات التي لا يعقل لها معنى أو السائل مما لا يليق به ذلك السؤال كما في حديث قضاء الصوم دون الصلاة³

-أن يسأل بعدما بلغ من العلم حاجته ، كما سأل الرجل عن الحج :أكل عام؟ مع أن قوله تعالى (ولله على الناس حج البيت) سورة آل عمران الآية 97 قاض بظاهره أنه للأبد على إطلاقه ومثله سؤال بني إسرائيل بعد قوله (إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة) سورة البقرة الآية 67¹

¹ -الحافظ بن حجر العسقلاني ،فتح الباري في شرح صحيح البخاري، المجلد 17، ص156ص158

² -خالد بن منصور الدريس، المرجع السابق

³ -أبي إسحاق الشاطبي، المرجع السابق، ص389

ثانيا - الضابط الثاني : الابتعاد عن أسئلة التعنت وقصد التعجيز

1- الابتعاد عن التعنت:

-قال تعالى : "يسألونك عن الساعة أيان مرساها . فيم أنت من ذكرها" سورة النازعات الآية 42_43
كان المتعنتون من المشركين كلما سمعوا وصف أهوال الساعة وأحداثها وما تنتهي إليه من حساب وجزاء
متى أو أيان موعدها أو كما يحكي عنهم هنا أيان مرساها؟ والجواب فيم أنت من ذكرها؟ وهو جواب
يوحى بعظمتها وضخامتها يبدو هذا السؤال تافها باهتا ، وتطفلا كذلك وتجاوزا فها هو ذا يقال للرسول
العظيم " فيم أنت من ذكرها؟" إنها لأعظم من أن تسأل أو تسأل عن موعدها فأمرها إلى ربه وليست
من شأنك: "إلى ربك منتهاها" فهو الذي ينتهي إليه أمرها ، وهو الذي يعلم موعدها، وهو الذي يتولى كل
شئ فيها.²

- ما كان للسؤال عن الآيات والمعجزات على وجه التعنت والاستهزاء والعبث كما قيل لعيسى -عليه
السلام-: (هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين) سورة المائدة
الآية 112 وكما قيل لموسى -عليه السلام-: (فقالوا أرنا الله جهرة) سورة النساء الآية 153³

2_ الابتعاد عن قصد التعجيز: السؤال عن الأغاليط (يعني شداد وصعاب المسائل) عن معاوية رضي
الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم (نهى عن الأغلوطات)⁴ وهي المسائل التي يغالط بها العلماء ليزلوا
بها فيهيح بذلك شر وفتنة وإنما نهى عنها لأنها غير نافعة في الدين ولا تكاد تكون إلا فيما لا يقع وقيل
هي مما لا يحتاج إليه من كيف وكيف فالسؤال عن مثل هذه المسائل الغامضة التي يصعب الجواب وإنما

¹-الأسئلة المذمومة في الشرع، المرجع نفسه

²-سيد قطب ، في ظلال القرآن ، ص3820،3819

³-أبو البراء محمد بن عبد المنعم،(www.alukah.net)،مقدمة في الصراط السوي في سؤالات النبي صلى الله
عليه

⁴-أحمد بن محمد بن حنبل، مسند أحمد، جزء39،ص93،وأبو داود السجستاني، كتاب العلم، باب التوقي في
التقيا،ص657، حديث رقم 3656 قال الألباني ضعيف

يقصد بها الإحراج ونحوه ممنوع شرعاً ومثل السؤال عن هذه المسائل (الاشتغال بها والبحث عنها وتقريرها وإلقاؤها على الناس) . عن ثوبان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (سيكون في أمتي أقوام يتعاطى فقهاؤهم عضل المسائل أولئك شرار أمتي) ¹ ونقل عن الحسن البصري قوله: (شرار عباد الله يتبعون شداد المسائل يعنتون بها عباد الله) ² وفي الحديث أنه نهي صلى الله عليه وسلم عن الأغلوطات وقد فسره الاوزاعي فقال: (يعني صعاب المسائل)

وقال يحيى بن أيوب رحمه الله: بلغني أن أهل العلم كانوا يقولون: إذا أراد الله ألا يعلم عبده أشغله بالأغاليط ³

وعن الاوزاعي رحمه الله قال: إذا أراد الله أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه الأغاليط ⁴

ثالثاً: الابتعاد عن التكلف في السؤال

1- الابتعاد عن التكلف بالتفصيل والتدقيق:

أن يبلغ بالسؤال إلى حد التكلف والتعمق وعلى ذلك يدل قوله تعالى: "قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين" سورة ص الآية 86 ولما سأل الرجل يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع؟ قال عمر بن الخطاب: يا صاحب الحوض لا تخيرنا، فإننا نرد على السباع وترد علينا ⁵

2- الابتعاد عن التكلف بالسؤال:

¹ - ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج2، ص2083

² - عبد السلام إبراهيم مجيد الماجد، المرجع السابق، ص11

³ - ابن عبد البر، مرجع سابق ص1077

⁴ - ابن عبد البر، المرجع السابق، ص1071

⁵ - مالك بن أنس، الموطأ، كتاب الطهارة، باب الطهور للوضوء، حديث رقم 43، ص23، ص24

السؤال عما لم يقع ولم يكن له حاجة فيه قال ابن رجب: ولهذا المعنى كثير من الصحابة والتابعين يكرهون السؤال عن الحوادث قبل وقوعها، ولا يجيبون عن ذلك قال عمرو بن مرة خرج على الناس فقال: أخرج عليكم أن تسألونا عما لم يكن، فإن لنا فيما كان شغلا¹ وعن أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدودا فلا تعتدوها، وحرم حرمت فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان رحمة لكم فلا تبحثوا عنها)² وعن علي بن القاسم البصري، عن علي بن إسحاق المدائني، عن محمد بن داود النسائي، عن موسى بن إسماعيل، عن سلام بن أبي مطيع، عن معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما، رجل سأل عما لم يحرم، فحرم من أجل مسألته"³ ويدل على جواز السؤال عما لم يكن الحديث الذي: أنه عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري، نا محمد بن عبد بن إبراهيم الشافعي، نا إسحاق بن الحسن، نا أبو حذيفة، نا سفيان بن سعيد بن مسروق عن أبيه، عن عباية بن رفاع، عن جده: رافع بن خديج، قال: قلت يا رسول الله إنا نخاف أن نلقى العدو غدا، وليس معنا مدا، فنذبح بالقصب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما أنهر الدم وذكرت عليه اسم الله فكل، ما خلا السن والظفر)⁴ فلم يعب رسول الله صلى الله عليه وسلم مسألة رافع عما لم ينزل به، لأنه قال (غدا)، ولم له لم سألت عن شيء لم يكن بعد.

وكذلك الحديث الآخر: أنه الحسن بن أبي بكر، أنا عبد بن علي الطستي، أنا السري بن سهل الجنديسابوري، أنا عبد الله بن رشيد، أنا أبو عبيدة، مجاعة بن الزبير، عن يونس الواسطي، عن سماك بن

¹ -أبو البراء محمد بن عبد المنعم آل علاوة، المرجع السابق

² -أبي بكر بن أحمد بن علي البيهقي، سنن البيهقي، ج2، حديث رقم (10-12)

³ -أبو الحسين مسلم النيسابوري، كتاب الفضائل، باب توقيره وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أولا يتعلق به

تكليف وما لا يقع ونحو ذلك، حديث رقم 2357، ص1107

⁴ -أبو الحسين النيسابوري، كتاب الأضاحي، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام، حديث

رقم 1987، ص946

حرب ، عن يزيد بن سلمة ، عن أبيه ، أن رجلا قام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله أرأيت لو كان علينا أمراء يسألونا الحق ويمنعونا حقنا ، فنقاتلهم ؟ فقال الأشعث بن قيس ، فقال : تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر لم يحدث بعد ؟ فقال لأسأله حتى يمنعني ، فقال : يا رسول الله : أرأيت لو كان علينا أمراء يسألونا الحق ويمنعونا ، أنقاتلهم ؟ قال : ((لا ، عليكم ما حملتهم وعليهم ما حملوا))¹ فلم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الرجل من مسأله ، و لا أنكرها عليه ، بل أجابه عنها من غير كراهة .

وأما تحريج عمر في السؤال عما لم يكن ، ولعنه من فعل ذلك ، فيحتمل أن يكون قصد به السؤال على سبيل التعنت والمغالطة ، لا على سبيل التفقه وابتغاء الفائدة ، ولهذا ضرب صبيغ بن عسل ونفاه ، وحرمه رزقه وعطاءه ، لما سأل عن حروف مشكل القرآن ، فخشى عمر أن يكون قصد بمسأله ضعفاء المسلمين في العلم ، ليوقع في قلوبهم التشكيك والتضليل بتحريف القرآن عن نوح التنزيل ، وصرفه عن صواب القول فيه إلى فساد التأويل ، مثل هذا قد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النهي عنه والذم لفاعله²

رابعاً- الضابط الرابع : تجنب الأسئلة الغيبية التي لا سبيل إلى جوابها :

السؤال عما أخفاه عن خلقه الله عن خلقه لحكمة يعلمها ، مثل السؤال عن القضاء والقدر ، وأمور الغيب ، والسؤال عن صفات الله عز وجل وحقيقة الملائكة أو العرش أو الكرسي أو حقيقة الروح فالسؤال عن الروح هو اختبار للرسول صلى الله عليه وسلم ومن ذلك ما حدث من اتفاق بين كفار مكة واليهود حيث قالوا لهم : اسألوه عن الروح ، وهم يعلمون أن هذه مسألة لا يعلمها أحد ، لكنهم أرادوا الكيد لرسول الله فلعله يقول في الروح كلاماً يأخذونه عليه ويستخدمونه في صرف الناس عن دعوته ولا أنه سؤال خبيث لأن الإنسان عامة يجب أن يظهر في مظهر العالم ، ولا يجب أن يعجز أمام محاوره فاستغلوا هذه العاطفة ، فالرسول لن يصغر أمام سائليه من أهل مكة ، وسوف يحاول الإجابة عن سؤالهم ولكن

¹- أبي بكر بن ثابت الخطيب البغدادي ، الفقيه والمتفقه ، ج2 ، ص16 ص17

²- أبي بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي ، مرجع سابق ، ص18 ص19

خيب الله سعيهم ، فكانت الإجابة : ((ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا)) سورة الإسراء الآية 85 فعندما سمع أهل الكتاب هذه الإجابة آمن كثيرون منهم ، لأنها طابقت ما قالته كتبهم عن الروح وأنها من عند الله¹ ومنه فكل هذا مما ليس عندنا أدوات العلم به وآليات معرفته فلا نخوض فيه بل نقول ما قالت الملائكة حين سئلت عن أسماء الأشياء قال تعالى : "سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم" سورة البقرة الآية 32 قول رجب الحنبلي في شرح قوله صلى الله عليه وسلم (وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان) ومما يدخل في النهي عن التعمق والبحث في أمور الغيب الخبرية التي أمرنا بالإيمان ولم يبين كيفيتها وهو مما ينهى عنه وقد يوجب الحيرة والشك ويرتقي إلى التكذيب . يقول الشيخ القرضاوي: إن هناك أشياء لا يمتلك الإنسان إلا أن يسلم بعجزه عن معرفتها ولن يضير الإنسان هذا العجز فهو ليس إلهما يعلم كل شيء وهذا ما ذكره لنا القرآن الكريم حين سأل فرعون سيدنا موسى وهارون عليهم السلام (قال فمن ربكما يا موسى قال ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى قال فما بال القرون الأولى قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى)) سورة طه الآية 48 إلى 52 فحينما سأل عن القرون الأولى ولم يكن عنده علم بها ولا وسيلة لمعرفة أجاب بالجواب الذي يجب أن يستفيد منه كل عالم ويتمثل به ((علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى)) سورة طه الآية 52 على أن عجز الإنسان عن معرفة هذه الأشياء الغيبية لا ينقصه في دينه ولا يضره في دنياه وهي مما قالوا في مثله : الجهل بها لا يضر والعلم بها لا ينفع² ومثال ذلك :

-لماذا خلق الشر وتركه بيننا ؟

-لماذا اخترنا من الأساس بالنزول والصراع هنا ثم العقاب الأخرى؟

¹ -محمد متولي الشعراوي، تفسير خواطر الشعراوي ، ص 8717

² -عبد السلام إبراهيم مجيد الماجد ، المرجع السابق، ص9 ص10.

-لماذا لا يجيب الله دعاء المضطهدين هنا أو هناك أو هكذا؟

هذه الأسئلة يتحول بعضها إلى صراع عقلي مستمر حتى بعد التصديق ستظل مطروحة فمن صدق بالله يؤمن بأن هناك حكمة مخفية يحاول معرفتها ومن كفر لم يسترح من الأسئلة الأخرى والتي منها:

-هل حقا هذا الكون ليس له خالق أو مدبر؟

-لماذا رفض إبليس السجود فأخرجه الله من الجنة وحرمها عليه وبقي آدم في الجنة؟

-كيف تمكن إبليس من الوسوسة لآدم وحواء؟ وهل من نصوص في بيان ذلك

فالسؤال عن الأمور المغيبة لا يجوز ولذلك فنحن نؤمن بأن الشيطان وسوس كما في نص القرآن أما كيف فنخشى أن نقول أن السؤال عنه بدعة (أخرجوا الرجل فإنه مبدع)¹

خامسا- الضابط الخامس: الابتعاد عن أسئلة السخرية والاستهزاء

قال الله تعالى في هذا الخصوص: (قد سألتها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين) سورة المائدة الآية 102 أي سألت هذه المسائل المنهي عنها قوما من قبلكم، فأجيبوا عنها، ثم لم يؤمنوا بها، أصبحوا بها كافرين أي بسببها أي بينت فلم ينتفعوا بها، لأنهم لم يسألوا وجه الاسترشاد، بل على وجه الاستهزاء والعناد²

سادسا- الضابط السادس: الابتعاد عن أسئلة الوسوسة الشيطانية:

إن الله سبحانه وتعالى لم يخلق خلقه سدى مهملا بل جعلهم موردا للتكليف ومحلا للأمر والنهي وألزمهم فهم ما أرشدهم إليه مجملا ومفصلا وقسمهم إلى شقي وسعيد وجعل لكل واحد من الفريقين منزلا وأعطاهم العلم والعمل: من القلب، والسمع، والبصر، والجوارح نعمة منه وتفضلا فمن استعمل ذلك

¹- محمد ناصر الدين الألباني، دروس الغيبات ج1، ص36.

²- نعمات محمد الجعفري، المرجع السابق، ص57.

في طاعته وسلك به طريق معرفته على ما أرشد إليه ولم يبيغ عنه عدولا فقد قام بشكر ما أوتيته من ذلك وسلك به إلى مرضاة الله سبيلا ومن أستعمله في إرادته وشهوته ولم يرع حق خالقه فيه تحسر إذا سئل عن ذلك وحزن حزنا طويلا فإنه لا بد من الحساب على هذه الأعضاء لقوله تعالى: (إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا) سورة الإسراء الآية 36 ولما كان القلب لهذه الأعضاء كالمملك المتصرف في الجنود الذي تصدر كلها عن أمره ويستعملها فيما شاء فكلها تحت عبوديته وقهره وتكتسب منه الإقامة والزيغ وتتبع فيما يعقده من العزم أو يحله قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله)¹ فهي ملكها وهي المنفذة لما يأمرها به القابلة لما يأتيها من هديته ولا يستقيم لها شيء من أعمالها حتى تصدر عن قصده ونيته وهو المسؤول عنها لأن كل راع مسؤول عن رعيته كان الاهتمام بتصحيحه وتسديده أول ما أعتمد عليه السالكون والنظر في أمراضه وعلاجه أهم ما تنسك به الناسكون ، ولما علم عدو الله إبليس أن المدار على القلب والاعتماد عليه أجلب عليه بالسوسوس وأقبل بوجوه الشهوات إليه وزين له من الأحوال والأعمال ما يصدده به عن الطريق² وهذه الوسوسوس يصلح بها الشيطان على المؤمنين ليزعزع العقيدة السليمة في قلوبهم ويوقعهم في القلق النفسي والفكري ليكدر عليهم صفو الإيمان بل صفو الحياة إن كانوا مؤمنين وهذه الحال تعرض لأهل الإيمان في الدنيا وقد كانت تعرض للصحابة رضي الله عنهم فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به فقال أو (قد وجدتموه)؟ قالوا: نعم قال: ذلك صريح الإيمان³

¹ -أبو عبد الله بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ج2ص8، حديث رقم 52 .

² -ابن القيم الجوزية، إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، مجلد 1، ص5ص7.

³ -أبو الحسين بن مسلم النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان ومن يقول من وجدها، حديث رقم 219.

وعن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل فقال: إني أحدث نفسي بالشئ لأن أكون حُمة أحب إلي من أن أتكلم به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة)¹ وروي البخاري وسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا وكذا؟ حتى يقول له من خلق ربك فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولينته² معه في ذلك، بل يلجأ إلى الله في دفعه ويعلم أنه يريد إفساد دينه وعقله بهذه الوسوسة، فينبغي أن يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها، قال الخطابي وجه هذا الحديث أن الشيطان إذا وسوس بذلك فاستعاذ الشخص بالله منه وكيف عن مطاوعته في ذلك اندفع، قال: وهذا بخلاف ما لو تعرض أحد من البشر بذلك فإنه يمكن قطعه بالحجة والبرهان، قال: والفرق بينهما أن الآدمي يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور، فإذا راعى الطريقة وأصاب الحجة انقطع، وأما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء، بل كلما أزم حجة زاع إلى غيرها إلى أن يفضي بالمرء إلى الحيرة، نعوذ بالله من ذلك. قال الخطابي: على أن قوله: من خلق ربك؟ كلام متهافت ينقض آخره أوله لأن الخالق يستحيل أن يكون مخلوقاً، ثم لو كان السؤال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال، وقد أثبت العقل أن المحدثات مفتقرة إلى محدث. فلو كان هو مفتقراً إلى محدث لكان من المحدثات.

والذي نحا من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة البشر فيه نظر، لأنه ثبت في مسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه في هذا الحديث (لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال: هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله؟ فمن وجد شيئاً من ذلك فليقل: آمنت بالله) فسوى في الكف عن الخوض في ذلك بين كل سائل عن ذلك من بشر وغيره. وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة قال: سألتني عنها اثنان، وكان السؤال عن ذلك لما كان واهياً لم يستحق جواباً، أو الكف عن ذلك نظير الأمر بالكف عن الخوض في الصفات

¹-الإسلام سؤال وجواب، www.islamqa.info (فتوى من يعاني من الوسوسة في ذات الله)

²-متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده ص216، حديث رقم 3267، وعند مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، حديث رقم

والذات. قال المازري: الخواطر على قسمين: فالتى لا تستقر ولا يجلبها شبهة هي التى تندفع بالإعراض عنها، وعلى هذا ينزل الحديث، وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة، وأما الخواطر الناشئة عن الشبهة فى التى لا تندفع إلا بالنظر والاستدلال وقال الطيبي: إنما أمر الاستعاذة والاشتغال بأمر آخر ولم يأمر ولم يأمر بالتأمل والاحتجاج لأن العلم باستغناء الله حل وعلا عن الموجد أمر ضروري لا يقبل المناظرة، ولأن الاسترسال فى الفكر فى ذلك لا يزيد المرء إلا حيرة، ومن هذا حاله فلا علاج له إلا الملجأ إلى الله تعالى والاعتصام به¹ وأما الفكر فى ذات الخالق سبحانه، فهو طلب للاكتناه من جهة، وهو ممتنع على العقل البشرى، لما علمت من انقطاع النسبة بين الوجوديين، ولاستحالة التركيب فى ذاته، وتناول ما لا تبلغه القوة البشرية من جهة أخرى، فهو عبث ومهلكة عبث لأنه سعى إلا ما لا يدرك ومهلكة لأنه يؤدي إلى الخبط فى الاعتقاد لأنه تحديد لما لا يجوز تحديده، وحصر لما لا يصح حصره. وقد قال تعالى (ليس كمثله شئ وهو السميع البصير) سورة الشورى الآية 11 وإذا كان العقل البشرى عاجزا عن إدراك كنه

المخلوق، فمن باب أولى: يكون عاجزا عن إدراك كنه الخالق سبحانه وتعالى²

لقد جاء القرآن لا ليقرر عقيدة فحسب، ولا ليشير إلى شريعة فحسب، ولكن كذلك ليربي أمة، وينشئ مجتمعا وهو هنا يعلمهم آداب السؤال، وحدود البحث ومنهج المعرفة، وما دام الله سبحانه وتعالى هو الذى ينزل هذه الشريعة، ويخبر بالغيب، فمن الأدب أن يترك العبيد لحكمته تفصيل تلك الشريعة، أو إجماله لا ليشددوا على أنفسهم بتنصيب النصوص، والجري وراء الاحتمالات والفروض فأدبهم الله تعالى بترك السؤال عما ليس بمهم، وخصوصا أحوال الجاهلية التى قد عفا الله عنها وغفرها ولما سمعت الصحابة هذا كله، انتهت عن سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا فى أمر لا يجدون منه بدا. كما صرح به الحديث فى سبب نزولها، ومنها: أنه ربما ألحفوه صلى الله عليه وسلم بالمسألة، وألحفوه بالمسألة والأذى فىكون ذلك سببا فى هلاكهم.

¹ - ابن حجر العسقلاني، المرجع السابق، مجلد 7، ص 268، ص 269.

² - عبد الفتاح أو غدة، الرسول المعلم وأساليبه فى التعليم، ص 128.

وكره جماعة من السلف السؤال عما لا يقع ، لما يتضمن من التكلف في الدين والتنطع ، والرجم بالظن من غير ضرورة :فعن الزهري قال:"بلغنا أن زيد بن ثابت الأنصاري كان يقول إذا سئل عن الأمر : كان هذا ؟فإن قالوا :نعم قد كان ،حدّث فيه بالذي يعلم والذي يرى ،وإن قالوا : لم يكن ،قال:فدروه حتى يكون " .وعن عبادة الكندي قال حين سئل عن المرأة ماتت ليس لها ولي ،فقال:أدركت أقواما لا يشددون تشديدكم ولا يسألون مسائلكم .وفي البعد عن هذا النوع من الأسئلة يقول الإمام ابن القيم رحمه الله : "إذا جلست إلى عالم فاسأل تفقها لا تعنتا¹ .والله يرزقنا حسن السؤال وأن لا يجعلنا من المتكلفين ،وأن يمن علينا بحسن الإتياع .

الفرع الثاني: ضوابط السؤال المأمور به

أولاً: السؤال لدفع الجهل ابتداء

السؤال المأمور به (وقد ورد في بعض المراجع التي أطلعت عليها بالسؤال المحمود):وهو الذي وردت فيه النصوص القرآنية والنبوية الحث على طرح السؤال ،فالسؤال في كتاب الله والحديث نوعان : أحدهما: ما كان على وجه التبيين والتعلم مما تمس إليه الحاجة من أمر الدين ،وذلك جائز كسؤال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره من الصحابة في أمر الخمر حتى حرمت بعدما كانت حلالا ،لأن الحاجة دعت إليه فهو مباح أو مندوب أو مأمور به.لذا وجب على المرء المسلم أن لا يتورع عن السؤال الذي يؤدي إلى معرفة ما يجب عليه من أمور عباداته ومعاملاته ،والعلم بالله وصفاته وما يجب له من القيام

¹-نعمات محمد الجعفري،المرجع السابق،ص55ص56.

بأمره ، مع المحافظة على لزوم الحدود الشرعية ، والآداب العلمية عند السؤال ، وليعلم أن العلم سؤال وجواب وأن حسن السؤال نصف العلم¹

ولدفع الجهل ابتداءً يتنوع السؤال باعتبار الحكم إلى عيني وكفائي:

1-السؤال الواجب وجوبا عينيا :وهو السؤال عما يجمله من الأحكام الشرعية مما يجب على المكلف فعله مثل :أحكام الصلاة والطهارة والصيام والزكاة وغيرها من فروض الأعيان ومثل:الاعتقاد في الله وملائكته ورسله وكتبه ...وعليه يحمل قوله تعالى ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) سورة النحل الآية 43

2- السؤال الواجب وجوبا كيفيا: وهو السؤال للتوسع في معرفة الفقه ،وما يتعلق بها لا للعمل فقط،ولكن لحفظها على الأمة وبذلها ونشرها وعليه يحمل قوله تعالى : (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون)سورة التوبة الآية 122.² وقد عقد الإمام ابن عبد البر حافظ المغرب في كتابه جامع بيان العلم وفضله بابا مطولا بعنوان (باب حمد السؤال والإلحاح في طلب العلم وذم من منع) وساق فيه الأدلة الكثيرة في مدح السؤال للتفقه والاستفادة والازدياد من العلم والمعرفة واستهل الباب بقول الرسول صلى الله عليه وسلم "شفاء العيِّ السؤال "وهو الحديث الذي رواه أبو داوود في سننه في (باب المجروح يتيم) بسنده إلى جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال :خرجنا في سفر فأصاب رجل منا حجر فشج في رأسه ثم احتلم فسأل أصحابه فقال هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا ما نجد لك من رخصة وأنت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك فقال قتله قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذا لم يعلموا فإنما شفاء العيِّ السؤال .إنما يكفيه أن يتيمم ويعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده ثم أتبع ابن عبد البر الحديث السابق بقول عائشة رضي الله عنها "نعم النساء نساء

¹-نعمات محمد الجعفري،المرجع السابق ص57ص58

²-أبو البراء محمد بن عبد المنعم آل علاوة ، المرجع السابق.

الأمصار لم يمنعهم الحياء أن يتفقهن في الدين وفي لفظ لم يمنعهم الحياء أن يسألن عن أمور دينهن وقال ابن شهاب العلم خزائن ومفاتيحها السؤال¹

ثانيا:السؤال عن النوازل

1-تعريف النوازل:

أ- لغة: نزل:النون والزاء واللام كلمة صحيحة تدل على هبوط شئ ووقوعه ونزل من دابته نزولا ونزل المطر من السماء نزولا والنازلة الشديدة من شدائد الدهر تنزل والنزال في الحرب أن يتنازل الفريقان²

ب- اصطلاحا:فقد شاع عند الفقهاء إطلاق النازلة على المسألة الواقعة الجديدة التي تتطلب اجتهادا ،

فقال ابن عبد البر:باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص في حين نزول النازلة

وقال النووي:وفيه اجتهاد الأئمة في النوازل،وردها إلى الأصول

وقال ابن القيم:وقد كان أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم يجتهدون في النوازل³

2-النوازل التي حدثت للصحابة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم فجعلتهم يسألون عنها:

أ-الظهار:

¹-عبد الفتاح أبو غدة ،المرجع السابق ص9

²-أبي الحسين أحمد ابن فارس،المرجع السابق ج5،ص417

³-علاء بن محمد السفيفاني ،(www.alukah.net) ،معنى النوازل والاجتهاد فيها

افتتحت آيات الظهر بذكر سبب نزولها تنويها بالمرأة التي وجَّهت شكواها إلى الله تعالى بأنها لم تقصّر في طلب العدل في حقها وفي بَنِيهَا . ولم ترض بعُجْهِية زوجها وابتداره إلى ما ينثر عقد عائلته دون تبصر ولا روية، وتعلّما لنساء الأمة الإسلامية ورجالها واجب الذود عن مصالحها.

تلك هي قضية المرأة خولة أو خُوَيْلَة مصغرا أو جميلة بنت مالك بن ثعلبة أو بنت دُلَيْج (مصغرا) العَوْفِيَة وربما قالوا الخزرجية، وهي من بني عوف بن مالك بن الخزرج. من بطون الأنصار مع زوجها أوس بن الصامت الخزرجي أخي عبادة بن الصامت

قيل: إن سبب حدوث هذه أن زوجها رآها وهي تصلي وكانت حسنة الجسم، فلما سلمت أرادها فأبت فغضب وكان قد ساء خلقه فقال لها: أَنْتِ عَلَيَّ كظهر أُمِّي .

قال ابن عباس وكان هذا في الجاهلية تحريما للمرأة مؤبدا (أي وعمل به المسلمون في المدينة بعلم من النبي صلى الله عليه وسلم وإقراره الناس عليه فاستقر مشروعاً). فجاءت خولة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرت له ذلك، فقال لها: حُرِّمَتْ عَلَيْهِ، فقالت للرسول صلى الله عليه وسلم: إن لي صبية صغارا إن ضممتهم إليه ضاعوا وإن ضممتهم إليه جاعوا، فقالوا: "ما عندي في أمرك شيء فقالت: يا رسول الله ما ذكر طلاقا، وإنما هو أبو ولدي وأحب الناس إليّ فقال: حُرِّمَتْ عَلَيْهِ فقالت: أشكو إلى الله فاقتي ووجدني.¹ كلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حُرِّمَتْ عَلَيْهِ هتفت وشكت إلى الله فأنزل الله هذه الآيات².

ب: اللعان:

¹ -أبي داوود السجستاني، سنن أبي داوود، كتاب النكاح، باب الظهر، ص536 وقد ورد هذا الحديث عند البخاري في كتاب الطلاق في باب الظهر ولكن بغير هذا المتن مجملا إنما ورد مختصرا ولم يرد فيه صيغة السؤال.

² -الطاهر ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، مجلد28، ص7.

حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب: أن سهل بعد سعد الساعدي أخبره: أن عويمرا العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له: يا عاصم، رأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقنته فتقتلونه، أم كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم عن ذلك فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر، فقال: يا عاصم، ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم لعويمر: والله لا أنتهي حتى أسأله عنها، فأقبل عويمر حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس، فقال: يا رسول الله، رأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا، أيقنته فتقتلونه أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((قد أنزل فيك وفي صاحبك، فاذهب فأت بها)). فقال سهل: فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا من تلاعهما قال عويمر: كذبت عليها يارسول الله إن أمسكتها، فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابن شهاب: فكانت سنة المتلاعنين¹ وذكر ابن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري في شرح صحيح البخاري قصة اللعان من رواية سفيان بن عيينة عن الزهري قال: ((قال سهل بن سعد شهدت الملاعنين وأنا ابن خمس عشرة سنة)) ووقع في يدي نسخة بن اليمان عن شعيب عن الزهري عن سهل بن سعد قال: ((توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن خمس عشرة سنة))، فهذا يدل على أن قصة اللعان كانت في السنة الأخيرة من زمان النبي صلى الله عليه وسلم، لكن جزم الطبري وأبو حاتم وابن حبان بأن اللعان كان في شعبان سنة تسع، وجزم به غير واحد من المتأخرين، ووقع في حديث عبد الله بن جعفر عند الدراقطني أن قصة اللعان كانت بمنصرف النبي صلى الله عليه وسلم إلى تبوك وهو قريب من قول الطبري ومن وافقه، لكن في إسناد الواقدي فلا بد من تأويل أحد القولين، فإن أمكن وإلا فطريق شعيب أصح. والحامل لعاصم على السؤال غيره هو بالإنكار عليه ولهذا قال لعويمر لما رجع فا ستفهمه عن الجواب لم تأتني بخير.

¹ -أبي عبد الله بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، باب التلاعن في المسجد، جزء 8، حديث رقم 31 ص 222

وسبب كراهة ذلك ما قاله الشافعي: كانت المسائل فيما لم ينزل فيه حكم الوحي ممنوعة لثلاثين الوحي بالتحريم فيما لم ينزل لم يكن قبل ذلك محرماً فيحرم ويشهد له الحديث المخرج في الصحيح: ((أعظم الناس جرماً من سأل عن شيء محرماً فحرم من أجل مسألته)) وقال النووي: والمراد كراهة المسائل التي لا يحتاج إليها، لا سيما ما كان فيه هتك ستر مسلم أو إشاعة فاحشة أو شناعة عليه وليس المراد المسائل المحتاج إليها إذا وقعت فقد كان المسلمون يسألون عن النوازل فيجيبهم النبي صلى الله عليه وسلم بغير كراهة، فلما كان في سؤال عاصم شناعة ويترتب عليه اليهود والمنافقين على أعراض المسلمين كره مسألتهم وربما كان في المسألة تضييق، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يحب التيسير على أمته وشواهد ذلك في الأحاديث كثيرة، وفي حديث جابر ((ما نزلت آية اللعان إلا لكثرة السؤال)) أخرجه الخطيب في ((المبهمات)) من طرق مجالد عن عامر عنه¹.

وقد ورد هذا الحديث عند الإمام مسلم في صحيحه: وحدثنا محمد بن رافع، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال أخبرنا ابن جريح، قال: أخبرني ابن شهاب عن المتلاعنين وعن السنة فيهما، عن حديث سهل بن سعد أخي بني ساعدة أن رجلاً من الأنصار جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً، وذكر الحديث بقصته، وزاد فيه فتلاعنا في المسجد، وأنا شاهد وقال لي الحديث فطلقها ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ((ذاكم التفريق بين كل متلاعنين))²

قال الله تعالى في كتابه العزيز:

﴿ ٥ ﴾ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ ۖ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿ ٦ ﴾ وَالْحَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿ ٧ ﴾ وَيَذْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ

¹- ابن حجر العسقلاني، المرجع السابق، ج 12، ص 170، ص 173

²- أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب اللعان، حديث رقم

تَشْهَدُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ ۖ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْحَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ سورة النور

ذكر الحافظ بن كثير سبب نزول هذه الآيات: قال الإمام أحمد حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة عن عبد الله قال: كنا جلوسا عشية الجمعة في المسجد، فقال رجل من الأنصار: أهدنا إذا مع امرأته رجلا فقتله قتلتموه، وإن تكلم جلدتموه، وإن سكت سكت عن غيظ؟ والله لئن أصبحت صالحا لأسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فسأله يا رسول الله، إن أهدنا إذا رأى مع امرأته رجلا فقتله قتلتموه وإن تكلم جلدتموه وإن سكت سكت عن غيظ؟ اللهم احكم. فقال: فأنزل الله آية اللعان، فكان ذلك الرجل أول من ابتلى به¹

ثالثا: السؤال للترجيح ودفع الاحتمالات

من المعلوم أن العلم سؤال وجواب وأن حسن السؤال نصف العلم، وإن طرح السؤال الصحيح هو مهارة من مهارات التفكير وسبب في تعلم العلم النافع ومن هنا ندرك أن السؤال أنواع من بينها السؤال للترجيح ودفع الاحتمالات وهو أن تختلط على عدة آراء أو أحكام أو احتمالات ولم يعرف الراجح منها أو الأمر الذي يجب عليه القيام به ويقبل منه على الوجه الصحيح والمأمور به فيلجأ إلى سؤال أهل العلم والمعرفة كالعالم أو الإمام أو المفتي لكي يزال عنه اللبس والخلط والذي وقع له بين هذه الأحكام والآراء كالاتي:

إذا اختلف عليه فتوى مفتيين، ففيه أوجه وهي:

أحدهما: أن يأخذ بأغلظهما، فيأخذ بالحظر دون الإباحة، لأنه أحوط، ولأن الحق ثقيل.

¹ - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مجلد 6، ص 17 ص 18

والثاني: أن يأخذ بأخفهما لأنه صلى الله عليه وسلم قال (بعثت بالحنيفة السمحة السهلة) وقال تعالى: (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) سورة البقرة الآية 185.

وقال أيضا (إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه)¹

والثالث: يجتهد في الأوثق، فيأخذ بفتوى الأعلّم الأروع فإن كان أحدهما أعلّم والآخر أروع فمذهبان كما سبق²

والرابع: يسأل مفتيا آخر فيعمل بفتوى من يوافقه، كتعدد الأدلة والرواة، لزيادة غلبة الظن

والخامس: يتخير فيأخذ بقول أيهما شاء مطلقا، وقيل: إذا تساوى المفتيان عنده فإن ترجح أحدهما تعين قوله، وقيل: عليه أن يجتهد ويبحث عن أرجح القولين وإن كان قائله مرجوحا فإنه حكم التعارض وقد وقع وليس كالترجيح المختلف فيه عند الاستفتاء فليبحث إذن هن الأوثق بين المفتيين فيعمل بفتياه فإن لم يترجح أحدهما استفتى الآخر وعمل بفتوى من وافقه الآخر كما سبق فإن تتعذر ذلك وكان اختلافهما في الحظر والإباحة وقبل العمل اختار جانب الحظر والترك فإنه أحوط، وإن تساويا من كل وجه تخير بينهما كما سبق وإن منعنا التخيير في غيره لأنه ضرورة وفي صورة نادرة ثم إننا نحاطب بما ذكرناه المفتيين والمقلدين لهما، أو يسأل مفتيا آخر³

أهم النماذج التي تندرج حول السؤال للترجيح ودفع الاحتمالات:

فإذا سأل سائل عن حكم مطلق نظر المسئول فيما سأله عنه فإن كان مذهبه موافقا لمذهبه موافقا لما سأله عنه من غير تفصيل أطلق الجواب عنه، وإن كان عنده فيه تفصيل كان بالخيار بن أن يفصله في

¹ - أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، حديث رقم 5703

² - ابن الصلاح، أدب المفتي والمستفتي، ص 164 ص 165

³ - أحمد بن حمدان، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، ص 81

جوابه وبين أن يقول للسائل: هذا مختلف عندي فمنه كذا ومنه كذا فعن أيهما تسأل؟ فإذا ذكر أحدهما أجاب عنه، وإن أطلق الجواب عنه كان مخطئاً.

مثال ذلك: أن يسأله عن جلد الميتة هل يطهر بالدباغ؟ وعند المسئول أن جلد الكلب والخنزير وما تولد منهما أو من أحدهما لا يطهر بالدباغ ويطهر ماعدا ذلك، فيقول للسائل هذا التفصيل وإن شاء قال منه ما يطهر بالدباغ ومنه ما لا يطهر فعن أيهما تسأل؟؟¹

¹-الخطيب البغدادي، المرجع السابق، ص76 ص77

خاتمة:

بعد استفراغ الجهد في جمع أفكار الموضوع والتنسيق بين جزئياته بمنهج واضح وهو لا شك جهد مقل وبضاعة مقصّر إلا أننا توصلنا إلى نتائج أهمها:

- 1- يتوجب على من لا يعلم أن يسأل أهل الذكر والمعرفة حتى يتعلم أحكام دينه
- 2- السؤال استدعاء معرفة أو ما يؤدي إلى المعرفة جوابه على اللسان واليد وهو من الإنشاء الطلبي
- 3- ضوابط اجتناب السؤال المذموم أو المنهي عنه وهو أن يبعد عن الأسئلة المنهي عنها صراحة أو تلميحا وأن يجتنب أسئلة التعنت والتعجيز
- 4- ضوابط السؤال المأمور به وهو الذي يكون من أجل دفع الجهل ابتداءً والذي يكون بسبب النوازل والسؤال للترجيح ودفع الاحتمالات

التوصيات والآفاق:

- ضرورة الاعتناء بموضوع السؤال وإعطاءه أهمية أكبر
- يجب على الطلبة التعمق والبحث فيه
- يجب على الأمة إنشاء مراكز تهتم أكثر بفن التساؤل

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	اسم السورة	رقم الآية	الآية
7	البقرة	32	— سبحانه لا علم لنا إلا ما علمتنا
6	البقرة	43	— وأقيموا الصلاة
10	البقرة	67	— إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة
28	البقرة	185	— فليصمه
28	البقرة	185	— يريد الله بكم اليسر
29	البقرة	189	— يسألونك عن الأهلة
29	البقرة	189	— وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها
34	البقرة	217	— يسألونك عن الشهر
35	البقرة	220	— ويسألونك عن اليتامى
35	البقرة	222	— ويسألونك عن المحيض
37	البقرة	232	— والوالدات يرضعن
49	البقرة	232	— إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فآكثوه
49	البقرة	283	— فرهان مقبوضة — فإن أمن بعضكم بعضا

49	البقرة	283	-فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه
50	آل عمران	7	-ولله على الناس حج البيت
62	آل عمران	97	-يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة
66	آل عمران	130	-وربائكم الآتي في حجوركم من نساءكم
81	النساء	23	-وسألوا الله من فضله
83	النساء	32	-غير محلي الصيد وأنتم حرم
106	المائدة	1	-وإذا حللتم فاصطادوا
106	المائدة	2	-قد سألتها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين
124	المائدة	102	-هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء
126	المائدة	112	-يسألونك عن الأنفال
177	الأنفال	1	-وما كان المؤمنون لينفروا كافة
206	التوبة	122	-فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون
272	النحل	43	-ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق
285	الإسراء	31	

285	الإسراء	36	-إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا
290	الإسراء	85	-ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي
314	طه	48 إلى 92	-قال فمن ربكما... قال ربنا الذي أعطى كل شئ خلقه ثم هدى
322	الأنبياء	7	فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون
350	النور	من 1 إلى 5	-والذين يرمون أزواجهم... إن الله تواب حكيم
423	الأحزاب	53	-وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب
521	الذاريات	19	-للسائل والمحروم
550	المتحفة	10	-وسئلوا ما أنفقتم وليسئلوا ما أنفقوا
596	الضحى	10	-وأما السائل فلا تنهر

فهرس الأحاديث

رقم الحديث	نص الحديث	الصفحة
01	طلب العلم فريضة على كل مسلم	ص18

21ص	إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته	02
23ص	ما نهيتكم عنه فاجتنبوه	03
25ص	هلك المتنطعون	04
27ص	نهى عن الأغلوطات	05
28ص	سيكون في أمي أقوام	06
28ص	إن الله فرض فرائض فلا تعذبوها	07
29ص	ما أنهر الدم وذكرت عليه اسم الله	08
33ص	ألا إن في الجسد مضغة	09
34ص	إننا نجد في أنفسنا ما يتعاظم	10
34ص	الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة	11
34ص	يأتي الشيطان أحدكم فيقول	12
35ص	لا يزال الناس يتساءلون	13
39ص	إنما شفاء العمي السؤال	14
41ص	أشكو إلى الله فاقتي ووجدني	15
42ص	قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك	16
42ص	فكانت سنة المتلاعنين	17
42ص	ذا كم التفريق بين المتلاعنين	18
45ص	بعثت بالحنيفية السمحة	19
45ص	إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه	20

فهرس الموضوعات

14 إلى 1	المبحث الأول : حول الآية دراسة تفسيرية وأصولية
7 إلى 1	المطلب الأول : الدراسة التفسيرية

7 إلى 14	المطلب الثاني: الدراسة الأصولية للآية
14 إلى 21	المبحث الثاني: ضوابط السؤال في الدين
14 إلى 18	المطلب الأول: مفهوم الضابط والسؤال في الدين
21 إلى 48	المطلب الثاني: ضوابط السؤال
21 إلى 37	الفرع الأول: ضوابط لاجتناب السؤال المذموم أو المنهي عنه
37 إلى 48	الفرع الثاني: ضوابط السؤال المأمور به
52	خاتمة

فهرس المصادر والمراجع

- مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت875م)
- 1- دار طيبة الرياض،(1427-2006)، تحقيق أبو قتيبة نظر بن محمد الفريابي
- أبو عمر عثمان بن المفتي (ت1245)
- 2-أدب المفتي والمستفتي، دار عالم الكتب ومكتبة العلوم والحكم (1976) تحقيق موفق عبد القادر
- أبو عبد الله شمس الدين (ت1350)
- 3- إعلام الموقعين من رب العالمين، دار ابن الجوزي، 1432 المملكة العربية السعودية
- أبو عبد الله شمس الدين (ت1350)
- 4-إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، تحقيق محمد عزيز شمس، دار علم الفوائد، 1432
- شهاب الدين أبو الفضل (ت1449)
- 5-فتح الباري في شرح صحيح البخاري، دار طيبة للنشر 2009م
- ابن عبد البر(ت1071)
- 6-جامع بيان العلم وفضله، تحقيق أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الدمام 1994م
- أبو الحسن ابن أحمد الو احدي(ت1076)
- 7-أسباب النزول، دار الكتب العلمية (بيروت -لبنان)، ط1، 144هـ-1994م

- 9- أبو القاسم سليمان الطبراني (ت918هـ)
 8- المعجم الصغير، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ،
 -أبو حسن إبراهيم بن عمر(ت1480)
 9-نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، دار الكتاب الإسلامي، (1404هـ-1984م)
 -أبو داود بن سليمان الأشعث السجستاني(ت889م)
 10-سنن أبو داود، علق على أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني، تحقيق أبو قتيبة مشهور
 ،مكتبة المعارف،الرياض
 11-أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني(ت887)
 -سنن ابن ماجه ،حكم على أحاديثه وعلق عليها محمد ناصر الدين الألباني،مكتبة المعارف
 ،الرياض
 -أبي إسحاق إبراهيم بن موسى (ت1338)
 12-الموافقات ،تحقيق أبو عبيدة بن حسن آل سلمان ،دار ابن عفان
 -أبي الحسين أحمد بن فارس (ت1004)
 13-معجم مقاييس اللغة ،تحقيق عبد السلام ياسين،دار الفكر ،دمشق 1999م
 -أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي(ت1373)
 14-تفسير القرآن العظيم،شركة دار الكتابة،(1437هـ-2015م)
 -أبي بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي (ت1071)
 15-الفقيه والمتفقه ،تحقيق أبو عبد الرحمان وعادل بن يوسف العزازي ،دار ابن الجوزي ،المملكة
 العربية السعودية ،1996م
 -أبي بكر بن أحمد بن علي البيهقي (ت1066)

- 16- سنن البيهقي، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، (بيروت، لبنان)
(1421هـ-2000)
- أبي عبد الله بن إسماعيل البخاري، (ت870)
- 17- دار عالم المعرفة، بيروت لبنان
-أحمد بن حمدان (ت695)
- 18- صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، 1380هـ
-أحمد بن حنبل، مسند أحمد (ت855م)
- 19- تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، (1420هـ-1999م)
-أحمد محمد المقرئ (ت1632)
- 20- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير
-جابر زهواني
- 21- مهارة السؤال والتفكير وأثرهما في التربية الدعوية، مذكرة ماستر قسم العلوم الإسلامية جامعة
الشهيد حمة لخضر الوادي، تخصص دعوة وإعلام
- 22- خليل بن إسحاق الجندي (ت776)
-نور البصر شرح خطبة المختصر، دار يوسف بن تاشفين (مكتبة الإمام مالك)، 1458هـ-
2008م
- سلطان بن ناصر الناصر
- 23- الضوابط الفقهية من شرح الزركشي على مختصر الخرق في قسم العبادات، رسالة ماجستير
غير منشورة في الفقه
- 24- سيد قطب (ت1966)
- في ظلال القرآن، دار الشروق للنشر، 2011م

-عبد الرحيم يعقوب

25- ،تيسير الوصول إلى علم الأصول ،دار النشر مكتبة العلمية

-عبد السلام إبراهيم مجيد الماجد

26- أحكام السؤال في الشريعة الإسلامية ،مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية ،جامعة الموصل

،2006 م

-عبد الفتاح أبو غدة (ت1997)

27-الرسول المعلم صلى الله عليه وسلم وأساليبه في التعليم ،دار البشائر الإسلامية ،بيروت لبنان

،1996م

-عبد الفتاح أبو غدة (ت1997)

28-منهج السلف في السؤال عن العلم وفي تعلم ما يقع وما لم يقع ،مجلة كلية أصول الدين

1411هـ

-عبد الكريم زيدان (ت2014)

29-الوجيز في أصول الفقه ،مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر

-علي سعيد علي شومان

30-القيم التربوية التي تضمنها السؤال في القرآن الكريم ،رسالة ماجستير تخصص التربية في

الإسلام 1993م جامعة اليرموك ،قسم أصول الدين

-محمد الطاهر بن عاشور(ت1973)

31-تفسير التحرير والتنوير ،دار التونسية للنشر 1984هـ

-محمد بن عرفة الورغمي(ت1401)

32- تفسيرات عرفة، دار الكتابة العلمية (بيروت)

- محمد بن علي التهانوي (1745)

33 - كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، مكتبة لبنان، 1996

- محمد بن ناصر الدين الألباني (ت1999)

34 - دروس الغيبات

- محمد علي الصابوني

35- صفوة التفاسير، دار القرآن الكريم (بيروت)

- محمد متولي الشعراوي (ت1998)

36- المختصر الميسر في تفسير الشعراوي، دار التوقيفية للتراث

- محمد متولي الشعراوي (ت1998)

37- تفسير خواطر الشعراوي، القاهرة، مطابع أخبار اليوم 1997

- محمد مصطفى شلي

38- أصول الفقه الإسلامي، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت

- محمود الألوسي (ت1854)

39- روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، دار الطباعة المنيرية (بيروت - لبنان)

- نعمات محمد الجعفري

40- أسئلة الرسول صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وتطبيقاتها التربوية (دراسة حديثة موضوعية)
رسالة ماجستير في الآداب تخصص تفسير وحديث، 1247هـ، كلية التربية قسم الثقافة جامعة الملك
سعود

-وردة محمد كحيل

41-السؤال في ضوء القرآن الكريم (دراسة موضوعية) رسالة ماجستير مقدمة في التفسير وعلومه
،الجامعة الإسلامية غزة

-يعقوب بن عبد الوهاب الباحثين

42-القواعد الفقهية، مكتبة الرشد-الرياض (1418هـ-1998م)

-يوسف القرضاوي

43-الفتوى بين الانضباط والتسيب، دار الصحوة 1988م

المواقع الالكترونية:

1-خالد منصور الدر يس، www.islamway.net، الأسئلة المنهي عنها

2-عبد الله بن حمود الفريج، www.alukah.net، النهي عن كثرة السؤال والتنطع

3- www.islamweb.net، أنواع الأسئلة المذمومة في الشرع

4-أبو البراء محمد بن عبد المنعم آل علاوة، www.alukah.net مقدمة في الصراط السوي في

سؤالات النبي صلى الله عليه وسلم

5-الإسلام سؤال وجواب، فتوى من يعاني من الوسواس في ذات الله، www.islamqa.info

6-علاء بن محمد السفياي، www.alukah.net معنى النوازل والاجتهاد فيها

